الفصل الأول

الرؤية الإسلامية للحرب والجهاد

- تأصيل المفاهيم.
- مشروعية الحرب والقتال.
- المواءمة بين الحرب ومكارم الأخلاق.

«الحرب المقدسة».. هذا المصطلح لم يكن إسلاميًا أبدًا، بل إنه مسيحى النشأة، انتشر أيام الحروب الصليبية.. أما المصطلح الإسلامى «الجهاد» فهو يعنى بذل أقصى الجهد فى التقرب إلى الله... قد يكون ذلك بجهاد النفس ضد الشهوات، وقد يكون بالدفاع عن العقيدة، أو محاولة نشرها.

(المستشرقة الألمانية: آنا ماريا شميل)

«الجهاد ليس واحدًا من أركان الإسلام - رغم النظرة الغربية السلبية عنه - لكن المجاهدة لا زالت أحد واجبات المسلمين الأساسية على كافة الأصعدة الأخلاقية والروحية والسياسية.. لخلق مجتمع عادل يتصف بالاستقلال».

(الكاتبة الأيرلندية: كارين أرمسترونج)

تقديم

إن دراسة حروب الرسول الكريم ﷺ فى إطار ظروفها الموضوعية توضح أنها كانت ضرورية لبقاء الإسلام. ولقد سمَّى الرسول حروبه «الجهاد» ـ أى المشقة والعناء. وفى حديث له وقد عاد من إحدى الغزوات قال: **«عُدْنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر»** أى المشقة الكبرى فى عمل كل ما هو خير، والبُعْد عن كل ما هو شر. فالعلاقة بين الناس فى شريعة الإسلام هى علاقة سلم إلا أن يضطروا إلى الحرب دفاعًا عن أنفسهم، أو اتقاء لهجوم تكون المبادرة فيه ضربًا من الدفاع. وإذا وجبت الحرب، فإنها تقف عند حد دفع الأذى والعدوان.

فالحرب التى شَرَّعها الإسلام لم تكن حربًا عدوانية، ولم تكن حربًا ظالمة للأعداء، وإنما كانت لحماية المسلمين من أعدائهم. وعندما أجيزَ القتال للنبى فإنه لم يكن لغرض إرغام المشركين على قبول الإسلام، لأنه عمل يتنافى مع سماحة النبى فى نشر دعوته، ولأنه لا إكراه فى الدين. بل كان القتال لضمان حرية العقيدة، ولوقف الاضطهاد الدينى وحماية أماكن العبادة لكافة الأديان. وكل دارس لتاريخ الإسلام يَعْلَم أن النبى وأصحابه تعرضوا للاضطهاد فى مكة، وبعد الهجرة إلى المدينة لم يُتْركوا آمنين فى دار هجرتهم، بل خرجت قريش وراءهم للقضاء على الإسلام والمسلمين. من هنا جاء الإذن بالقتال لرد العدوان، فإن انتهى الاعتداء فلا مجال لحرب أو قتال.

. . . وحروب الإسلام «حروب رحيمة» إذْ حَرَّم الرسول الكريم على المسلمين تحريمًا قاطعًا قتل الأطفال والصبية والشيوخ والرهبان والنساء، كما حرَّم قتل المسالمين

من الأعداء ممن لا يحملون السلاح ممن يزرعون الأرض، فلا قتال إلا للأعداء المحاربين، كما حرَّم الرسول النهب والتدمير من قطع للأشجار أو إتلاف للزروع فى حروب الأعداء. . بل وأمر بإكرام الأسرى وعدم الإساءة إليهم أو إيذائهم وإذلالهم، ونهى عن التمثيل بقتلى الأعداء كما كان شائعًا فى حروب الجاهلية قبل الإسلام. كما نهى عن الغدر والخيانة مُشدِّدًا على ضرورة الوفاء بالعهد مهما كان. فالحرب فى الإسلام لا تعرف البطش والعدوان، بل هى حرب رحمة أرسى قواعدها الرحيمة نبى أرسله الله رحمةً للعالمين فى السلم والحرب، فهو رحمة مهداة.

وفى **هذا الفصل** نستعرض العديد من «الحقائق» حول «الحرب والجهاد» فى الإسلام فى مباحث ثلاثة: **الأول**: تأصيل المفاهيم، **والثانى**: مشروعية الحرب والقتال، **والثالث**: المواءمة بين الحرب والأخلاق فى ضوء الحروب التى اضطُرَّ إليها المسلمون مقارنةً بحروب الآخرين.

***

المبحث الأول: تأصيل المفاهيم

مفهوم «الحرب» هو من أكثر المفاهيم اختلاطًا بمفهوم «الجهاد» ـ بل إننا لا زلنا نقرأ كلمة «الحرب» وقد حَلَّت محل كلمة «الجهاد» فى كثير من المؤلفات ـ وهو خلط لا مبرر له؛ لأن الجهاد فى أبسط معانيه هو «وسيلة لنشر الدعوة الإسلامية وتأمينها»، بينما «الحرب» ليست سوى الدور الأخير من أدوار التعامل مع الآخرين فى حالة الدفاع ورد العدوان. فالحرب لغةً هى مجرد القتال مع العدو أو المقاتلة أو المنازعة، وحاربه محاربةً وحرابًا بمعنى أقام عليه الحرب، وتَحَارَبَ الأعداء واحْتَربوا أى أوقدوا بينهم نيران الحرب. أما فى لغة «القانون» فالحرب فى أبسط معانيها هى القتال أو النزاع أو الصراع المسلح بين دولتين أو أكثر. ويرتبط بالحرب مفهوم «القتال» إلى درجة قد تصل عند البعض إلى حد التطابق رغم الاختلاف بينهما ـ فهناك من يُعَرِّف الحرب بالقتال، لكنه تعريف يجانبه الصواب؛ لأن القتال ليس هو الحرب ذاتها، وإنما هو أحد وسائلها وأدواتها.

. . . وفى لسان العرب للعَلاَّمة «ابن منظور»[1] أورد معنى «الحرب» بأنها نقيض السلم وجمعها حروب، ودار الحرب هى بلاد المشركين الذين لا صُلْحَ بينهم وبين المسلمين. ويخلط بين مفهومى الحرب والجهاد، حيث يرى الجهاد بمعنى محاربة الأعداء، وزاد قوله: إن الجهاد يعنى المبالغة واستفراغ الوسع فى الحرب. فهو يجعل مفهوم الجهاد نظيراً لمفهوم الحرب ويقصره عليه، ولم يوضح معنى الجهاد بمفهومه الواسع بأنه جهاد للنفس أولاً، وجهاد للأعداء ثانيًا؛ فقد قصر معنى الجهاد على محاربة الأعداء فقط.

والجهاد لغة من مادة ـ جَهَدَ ـ بفتح حروفها الثلاثة، إنما تعنى كل ما يدور حول المشقة والمعاناة وبذل غاية الطاقة والجهد ـ وجهد فى الأمر: أى حَدَّ وتعب وبالغ فيه ـ

وجاهد مجاهدةً وجهادًا بمعنى بذل وسعه فى المدافعة والمغالبة فهو مجاهد وهم مجاهدون، وجاهد العدو: أى قاتله واستفرغ الوسع فى محاربته وتَحَمَّل غاية الجهد فى دفعه. أما شَرْعًا: فإن كلمة الجهاد تستخدم فى واقع الأمر لتعنى أكثر من مفهوم واحد، فهى قد تعنى عند البعض كل مجهود يبذله الإنسان لدفع الشر وتثبيت الحق. ويدخل فى ذلك الجهر بالحق وإصلاح المجتمع وجهاد النفس وتهذيبها، والكد فى العمل والإخلاص فيه، إلى آخر هذه الموضوعات التى قد تضم كذلك الصبر والشجاعة... وهكذا.

... بالإضافة إلى هذا المفهوم الأكثر اتساعًا ومرونة، فإن للجهاد ثلاثة[٢] معان أخرى، أقل اتساعًا فى مدلولاتها، وأكثر تعبيرًا فى إيحاءاتها، فالجهاد قد يُسْتخدم **أولاً:** بمعنى الدعوة إلى الإسلام، أو بذل الوسع فى نشر الدعوة الإسلامية والدفاع عنها. والجهاد **ثانيًا:** قد يعنى القتال دفاعًا عن الدين. وفى أضيق معانيه، فإن الجهاد يعنى قتال الكفار ـ من غير ذوى العهد ـ لإعلاء كلمة الله ـ تعالى ـ وحماية وظيفة نشر الدعوة. ويجب ملاحظة أن الجهاد ليس هو الدعوة إلى الإسلام، وإنما هو وسيلة للدعوة. كما أن الجهاد **ثالثًا:** ليس هو مجرد القتال، وإنما يفترض عناصر أخرى غير القتال، بل ولا يُلْجَأ إليه إلا بعد فشل هذه العناصر الأخرى فى تحقيق أغراض الجهاد. **وأما القول بأن الجهاد هو القتال دفاعًا عن الدين، فهو مخالف للتقريرات القرآنية والأحاديث النبوية الصحيحة من أن الجهاد قد يكون لنشر الدين، وليس فقط للدفاع عنه.**

مفاهيم أخرى ترتبط بمفاهيم الحرب والجهاد

مفهوم الدعوة: الدعوة هى غاية الجهاد، لكنها ليست هى الجهاد كما يحلو للبعض أن يخلط بينها، فالدعوة فى أبسط معانيها تدور حول نشر العقيدة والحث على عبادة الله وتعريف الناس بالإسلام، أما الجهاد فوظيفته تحقيق ذلك وإبرازه وحمايته. فالدعوة تعبير عن وظيفة ينبغى القيام بها ـ أما الجهاد فهو تعبير عن إرادة يجب تحقيقها. ورغم ذلك، فإن مفهوم الدعوة يختلط فى واقع الأمر بمفاهيم عديدة منها الدين والحسبة وإحياء التراث.

الخلط بين مفهوم الدعوة ومفهوم الدين: هناك من يخلط بينهما ويجعلهما شبه مترادفين رغم الاختلاف بينهما، فالدين فى أبسط معانيه هو مجموعة الصفات المرتبطة بالقوة الإلهية، ثم مجموعة الشعائر التى رسمتها هذه القوة الإلهية كطريق لعباداتها ومظهراً للخضوع والتقديس لها، بينما لا تعدو الدعوة فى الواقع أن تكون بمثابة عملية التبليغ بهذا الدين والعمل على إبرازه والتعريف به. فالدعوة ليست هى الدين نفسه، بل هى إيجاد الدين كسلوك واقعى ملموس. وبعبارة أخرى، فإن الدعوة هى طريقة بناء الدين وإقامته وانتشاره. وكل دين لا محالة لا يقوم بدون هذه الدعوة إليه.

الخلط بين مفهوم الدعوة ومفهوم الحسبة: فالحسبة كلمة شاملة لوظيفة الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ويعود الخلط نتيجة للنظر إلى الدعوة بأنها مجرد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وقصرها عليهما، بينما أن الحسبة تعنى جمع الناس على الخير ودلالتهم على الرشد، بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر. والفارق بين الدعوة والحسبة يكْمُن فى أن الدعوة يحملها المجتمع المسلم إلى المجتمع غير المسلم، فى حين يتولى الحسبة المحتسب فى داخل المجتمع المسلم الذى يعلم مسبقًا ما هو معروف وما هو مُنْكَر.. فلا موضع للحديث عن معروف ومنكر فى مجتمع لم يؤمن بالإسلام بعد، كما أن الدعوة موضوعها الإسلام بأكمله.. فى حين تتعلق الحسبة بجزئية من جزئيات الإسلام وهى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر.

التمييز بين الدعوة وإحياء التراث: يمكن التمييز بين مفهوم الدعوة ومفهوم إحياء التراث على أساس أن عملية إحياء التراث تعنى العودة إلى النصوص والتراث لتجديد الفكر من خلال ربط الحاضر بالماضى، وبقصد فهم ذلك الحاضر بمنهاجية أساسها التجرد من ذلك الحاضر. وهى بهذا المعنى حركة ذاتية قومية سياسية. أما عملية نشر الدعوة فهى إعادة الحركة الإسلامية لتقاليدها الأولى، فهى تتجه إلى الخارج، أى المجتمعات غير العربية وغير المسلمة.

الفرق بين الرباط والجهاد: الرباط أو المرابطة معناه الثبوت واللزوم، ورابط الجيش أى لازم ثغر العدو. وسميت الإقامة بالثغر مرابطة ورباطًا، فالرباط فى بعده الشرعى يعنى ملازمة الثغور والثبوت عليها لحماية المسلمين، ودفع الأعداء. وقد اختلف العلماء فى المحل الذى يتحقق فيه الرباط؛ لأنه يتحقق فى كل مكان، لكن الرأى

الراجح يشير إلى أن محل الرباط هو ما وراء ديار المسلمين ـ فالرباط إذن ليس هو الجهاد، وإنما هو من ملحقاته وتوابعه وضروراته، ورغم ذلك فهناك من ينظر إلى الرباط كمرادف لمفهوم الجهاد، أو بتعبير أدق هو الجهاد فى حالة الضعف.

مفهوم الغزو: غزا العدو أى سار إلى قتالهم وانتهابهم فى ديارهم ـ والجمع مغاز ـ وهى شرعًا معارك الرسول وأصحابه وأتباعه من أجل إعلاء كلمة الدين. الغزو كذلك هو أحد أساليب الجهاد، لكنه ليس هو الجهاد ذاته، ولا يشترط فى الغزو أن يقوم قتال، مثلما حدث فى غزوة تَبوك، وإنما يقتصر معناه على خروج جيش المسلمين قاصدًا بلاد المشركين لقتالهم على الدين؛ لهذا فإن مفهوم المغازى لا يُرادف مفهوم الجهاد أو مفهوم الحرب أو مفهوم القتال.

مفهوم الفتح: يُطْلَق مفهوم الفتوحات على ما فُتحَ بالحرب من البلدان؛ فالفتح هو النصر والغلبة والتملك قهرًا. وقد يتم الفتح دون قتال كما حدث فى فتح مكة، كما يختلط بمفهوم الجهاد رغم الفارق بينهما.

. . . وخلاصة الأمر ـ وكما ذكرنا ـ فإن مفهوم الحرب هو من أكثر المفاهيم اختلاطًا بمفهوم الجهاد. والواقع أن مفهوم الجهاد يختلف تمامًا عن كل ما أشرنا إليه من مفاهيم، ولا يكاد ينطبق من قريب أو من بعيد مع إحداها ـ وباستثناء مفهوم الدعوة ـ فإن باقى المفاهيم تكاد تكون صورًا أو أساليب للجهاد، منها ما يرتبط بالداخل، ومنها ما يتجه إلى الخارج. على أن «الجهاد» فى حد ذاته وسيلة للدعوة ونشر العقيدة وهى وسيلة مركبة لا تعنى سوى بتحقيق غاية نشر العقيدة، وحمايتها والذب عنها، سواء كان ذلك بالحوار والإقناع أو بالحرب. وسواء ترتب على ذلك قتال أو غزو. . ويبقى الأصل من وراء كل هذه المفاهيم «نشر الدعوة» ووسيلته «الجهاد» والغاية النهائية تثبيت الإسلام وإزالة الشرك، وسائر هذه المفاهيم هى أدوات وأنواع وصور للجهاد الذى هو فى حد ذاته أداة من أدوات الدعوة إلى الإسلام.

(أنواع) ومراتب الجهاد

يتسع ويضيق مفهوم «الجهاد» وفقًا لرؤية أئمة الإسلام لهذا المفهوم فى معناه الأشمل الأعم أو لرؤية جانب من جوانبه ـ فمن هذه الرؤى يرى «عبد الله بن عباس»: «أن

الجهاد هو استفراغ الطاقة فيه، وألا يخاف فى الله لومة لائم» . . ويقول «عبد الله بن المبارك»: «إنه مجاهدة النفس والهوى» . . بينما يرى «ابن قيم الجوزية»[٣]: «أن الجهاد أربع مراتب، هى: جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار والمنافقين، وجهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات» وهكذا ينظر الإمام ابن القيم إلى الجهاد فى أوسع معانيه.

ـ **جهاد النفس:** وهو أشقها وأعظمها، وهو أربع مراتب:

- أن يجاهدها على تَعَلّم الهدى ودين الحق.
- أن يجاهدها على العمل به بعد علمه.
- أن يجاهدها على الدعوة إليه، وتعليمه من لا يعْلَمه.
- أن يجاهدها على الصبر على مشاق الدعوة إلى الله وأذى الخلق، ويتحمل ذلك كله لله.

. . . فإذا استكمل هذه المراتب الأربع كان من الربانيين، فالعلماء يُجْمعون على أن العالم لا يستحق أن يُسمَّى ربانيّا حتى يعرف الحق، ويعمل به، ويُعَلمه، فمن علم وعَملَ وعَلَّم فذاك يُدْعى عظيمًا فى ملكوت السماوات.

ـ **جهاد الشيطان:** وهو مرتبتان:

- **الأولى:** جهاده على دفع ما يُلْقى إلى العبد من شبهات وشكوك قادحة فى الإيمان، فهذه مرتبة اليقين.
- **الثانية:** جهاده على دفع ما يُلْقى إليه من الشهوات والإرادات الفاسدة، وهى مرتبة الصبر.

. . . لأن إمامة الدين، إنما ينالها العبد بالصبر واليقين. . فالصبر يدفع الشهوات واليقين يدفع الشكوك والشبهات.

ـ **جهاد الكفار والمنافقين**: وهو أربع مراتب: بالقلب واللسان والمال والنفس. . جهاد الكفار يكون أخص باليد، وجهاد المنافقين يكون أخص باللسان.

ـ **جهاد أرباب الظلم والبدع والمنكرات**: وهو على ثلاث مراتب: الأولى باليد، فإن عجزت كانت الثانية باللسان، فإن عجزت كانت الثالثة بالقلب. . وهذا أضعف الإيمان ـ كما يقول الرسول الكريم.

ويؤكد الإمام ابن قيم الجوزية أن جهاد النفس وجهاد الشيطان فرض عين على كل إنسان لا ينوب عنه أحد . . أما جهاد الكفار والمنافقين وأرباب الظلم والفساد فقد يكون فرض كفاية يُكْتفى فيه ببعض الأمَّة إذا تمكنوا من تحقيق مقصود الجهاد، وإلا فإنه يكون فرض عين على كل مسلم ومسلمة لإعلاء كلمة الله .

شخصية الرسول تشخيص عملى لمعنى الجهاد

يوضح الإمام ابن قيم الجوزية فى رؤيته لمعنى «الجهاد» : «بأنه لما كان الجهاد ذروة سنام الإسلام وقُبته، ومنازل أهله أعلى المنازل فى الجنة، كما لهم الرفعة فى الدنيا، فهم الأعلون فى الدنيا والآخرة، كان رسول الله ﷺ فى الذروة العُليا منه، واستولى على أنواعه كلها فجاهد فى الله حق جهاده بالقلب والجنان والدعوة والبيان والسيف والسنان . . . وكانت ساعاته موقوفة على الجهاد بقلبه ولسانه ويده، ولهذا كان أرفع العالمين ذكرًا، وأعظمهم عند الله قدرًا . . . وأمره الله ـ تعالى ـ بالجهاد من حين بعثه، فقال تعالى : ﴿ **وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا** ﴾ [الفرقان : ٥١ ، ٥٢] فهى سورة مكية أقَرَّ فيها الرسول الكريم بجهاد الكفار بالحجة والبيان وتبليغ القرآن . . . وكذلك جهاد المنافقين . . . » .

وإذا كان جهاد أعداء الله فى الخارج فرعًا على جهاد العبد نفسه فى ذات الله، كان جهاد النفس مقدمًا على جهاد العدو فى الخارج وأصلاً له، فإن من لم يجاهد نفسه لم يمكنه جهاد عدوه . وفى هذا يقول الرسول الكريم : «المجاهد من جاهد نفسه فى طاعة الله، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه» . أخرجه أحمد وابن ماجه .

ويقول «الدكتور يوسف القرضاوى»[٤] فى توسيعه لمعنى الجهاد : أنه متى كان سعى العبد لله على الوجه الذى يجب وكما يجب، يكن سعيه عبادة وجهادًا فى سبيل الله، كما قال ﷺ : «ومن طلب الرزق على ما يسن فهو فى جهاد» . . . فهناك العديد من الأحاديث النبوية التى اعتبرت السعى على المعاش عبادة وجهادًا فى سبيل الله، مثل حديث كعب بن عجرة مرفوعًا : **«إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا فهو فى سبيل الله، وإن كان خرج يسعى على أبوين شيخين كبيرين فهو فى سبيل الله، وإن كان خرج**

يسعى على نفسه يعفها، فهو فى سبيل الله». . (رواه الطبرانى). وفى حديث أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«الساعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله»** (رواه البخارى ومسلم).

ويرى الدكتور «محمد عمارة»[٥] أنه عندما يأتى رجل إلى النبى ﷺ يستأذنه فى «الجهاد» بمعنى «القتال» يسأله الرسول: **«أحيٌّ والداك؟»** ـ قال: نعم. قال: **«ففيهما فجاهد»**. رواه البخارى ومسلم وأبو داود وابن حنبل. فالجهاد مصطلح واسع فضفاض فهو يعنى استفراغ الوسع وبذل الجهد فى مدافعة الأعداء ـ وعلى الرغم من تعدد الميادين التى يبذل الإنسان فيها وسعه وجهده، وتنوع واختلاف نوعية هؤلاء الأعداء. . . من الفكر إلى الكسب المادى إلى الميادين المتعددة للقتال. . . ومن الأعداء الظاهرين إلى مجاهدة النفس. . . إلى مغالبة وسوسة الشياطين. . . وكلها ميادين لألوان وأنواع من الجهاد.

فضل الجهاد فى الإسلام

يذهب الدكتور «عبد الحليم محمود»[٦] إلى أن الجهاد فى سبيل الله هو الجهاد من أجل سيادة إسلام الوجه لله، وأن الإسلام حدد رسالة الأمة الإسلامية بأنها «إسلام الوجه لله». والعمل على تسليم الإنسانية وجهها لله، وكلف الإسلام الأمة الإسلامية بذلك التكليف بوضع مبدأ الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر موضع المبادئ الدينية المقررة، بل جعله من الأسس التى تقوم عليها خيرية الأمة الإسلامية وتميّزها عن غيرها. . . فالأمة الإسلامية خير أمة أخرجت للناس؛ لأنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتؤمن بالله. فالدين الإسلامى رسالة أوجب الله ـ تعالى ـ نشرها وإذاعتها على الأمَّة الإسلامية، ليس فى جانب العقيدة فقط ولكن فى جوانب الأخلاق السامية والخير والعدالة والرحمة والفضيلة. . . وهنا يكمن المعنى الواسع للجهاد فى شتى مجالات الحياة وليس فى مجال الحرب فقط. . . ويبين الرسول الكريم مدى فضل الجهاد فى حديثه الذى رواه «البخارى ومسلم» عن أبى ذر ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، أى الأعمال أفضل؟ قال: **«الإيمان بالله، والجهاد فى سبيله»**.

وروى أبو داود بإسناد جيد عن أبى أمامة ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول الله، ائذن لى فى السياحة، فقال النبى ﷺ: **«إن سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله عز وجل»**. فالجهاد كما يقول الدكتور «عبد الحليم محمود»: «هو طابع المسلم الصادق ـ فإذا كان العلم والعبادة من أسس إسلام الوجه لله، فإن الجهاد فى سبيل الله من ثمار إسلام العبد...» ويُوضِّح «أبو الحسن الندوى»[٧] معنى الجهاد بقوله: «أما الجهاد فهو بذل الوسع وغاية الجهد لنيل أكبر مطلوب، وأكبر وطر للمسلم طاعة الله ورضوانه والخضوع لحكمه والإسلام لأوامره، وذلك يحتاج إلى جهاد شاق طويل ضد كل من يزاحم ذلك من عقيدة وتربية وأخلاق وأغراض وهوى، وكل ما ينافس حكم الله وعبادته من آلهة فى الأنفس والآفاق، فإذا حصل ذلك للمسلم وجب عليه أن يجاهد لتنفيذ حكم الله وأوامره فى العالم حوله، وعلى بنى جنسه، فريضةً من الله وشفقة على خلق الله...». ويُفَسِّر أبو الحسن الندوى قوله تعالى: ﴿**وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ**﴾ [الأنفال: ٦٠] قائلاً: «ينبغى على المسلمين أن يكون استعدادهم كاملاً وقوتهم تامة، يقرعون الحديد بالحديد، بل بأقوى من الحديد، ويقابلون الريح بالإعصار، ويواجهون الكفر وأهله بكل ما يقدرون عليه، وبكل ما امتدت إليه يدهم، وبكل ما اكتشف الإنسان ووصل إليه العلم فى ذلك العصر من سلاح وجهاز واستعداد حربى، لا يقصرون فى ذلك ولا يعجزون...».

... بينما يشير المستشرق الفرنسى «إتيين دينيه»[٨] فى كتابه «محمد رسول الله»: «أن الجهاد لم يشرع من أجل أعداء الدين فحسب، وإنما شرع أيضًا ضد هذا العدو الغادر الذى يملكه الإنسان بين جوانحه». ويقول «دينيه»: «إذا كانت آيات القرآن التى فرضت الجهاد، قد أثارت عاصفة من النقد من جانب المسيحيين، فعلينا أن نوضح أن المسيح نفسه يعلن: لا تظنوا أنى جئت أنشر السلام على الأرض، إننى لم آت أحمل السلام، وإنما السيف» [إنجيل متى ـ الإصحاح العاشر: ٣٤].

«الحرب المقدسة ـ Holy War»

لم يقتصر مفهوم الجهاد فى الإسلام ـ كما ذكرنا ـ على مفهوم الحرب فقط.. لكنه

بمفهومه الواسع ينطوى على العديد من المعانى التى تتراوح بين بذل أقصى الجهد لكسب العيش، وطلب العلم، والسلوك القويم فى الحياة، ونشر الإسلام عن طريق الحكمة والموعظة الحسنة، والسمو بالنفس عن النزوات والخطايا إلى مقاومة كل منكر باليد أو باللسان أو حتى بالقلب ـ أى بالضمير ـ طالما أن الله لا يكلف نفسًا إلا وسعها . . . أما الجهاد بالسيف بمعنى «القتال» فيكون للدفاع عن النفس والوطن والمال والعرض والعقيدة. وليس فى الإسلام ما يُشير إلى **«الحرب المقدسة»** بمعنى الحرب الدينية، لأن القتال لا يمكن أن يكون سبيلاً للإيمان. . . فالقتال فى الإسلام يلجأ إليه المسلمون عند الضرورة. . ضرورة حماية الدعوة وتأمين الحرية للدعاة، وضرورة ضمان الأمن لديار المسلمين وأوطانهم، سواءً كان ذلك القتال دفاعيًا محضًا أو مبادأة يُجْهضُ بها المسلمون عدوانًا وشيكًا سواء كان أكيدًا أم مُحتملاً، فالقتال فى كل الحالات لصد العدوان. . . أما إذا جنح المخالفون إلى السلم، وانفتحت السُّبُل أمام دعوة الإسلام ودعاته، وتحقق الأمن لديار المسلمين، فلا ضرورة للحرب، ولا مجال لحديث عن قتال، سواء كان لدنيا أو دين. والله ـ عز وجل ـ حدد لنا فى كتابه الكريم أن الحرب والقتال إنما هى «للأعداء» الذين يقاتلوننا فى الدين أو يخرجوننا من ديارنا أو يظاهرون علينا فى هذا الإخراج. كما أن المودة والقسط واجبان علينا لمن لا يقترفون فى حقنا جُرْمًا من تلك الجرائم، حتى وإن خالفونا فى الدين.

إن طبيعة الحرب وطبيعة القتال وطبيعة الجهاد الحربى المسلح فى الإسلام ذات «طابع سياسى» ومدارها الدنيا وشئون الدولة، ولا توجد شبهة يمكن أن تلحقها بحرب العقائد الدينية التى شهدتها أوروبا المسيحية وتستهدف فرض الإيمان بالقوة والإكراه فى الدين، أو قتال الآخرين لمجرد الاختلاف حول ما يعتنقون من أديان. فمفهوم الحرب المقدسة، وحتى المصطلح نفسه لا وجود له فى الإسلام؛ لأن حروب الرسول الكريم كانت كلها للدفاع أو للوقاية من هجوم ومواجهة عدوان.

دعاوى الحرب المقدسة

ذهب بعض المستشرقين فى دعاواهم إلى وصف «الجهاد» فى الإسلام بأنه حربٌ

مقدسة، ومنهم المستشرق «برنارد لويس ـ Bernard Lewis» فى كتابه «The Crisis of Islam» الذى يبنى مفهومه للجهاد باعتباره عدوانًا مسلحًا على كل من يعتنق دينًا غير الإسلام، واختار له كلمة «الحرب المقدسة ـ Holy War» التى تخدم فكرة عدوانية الإسلام التى يروج لها فى الأوساط الغربية. لكن المستشرق الأمريكى «جون إسبوسيتو ـ John Esposito» يذهب إلى أن مفهوم «الحرب المقدسة» لا يُعَبِّر عن «الجهاد» تعبيرًا دقيقًا، وأن استخدامه بهذا المعنى من جانب «لويس» ومن سار على دربه جاء مغرضًا؛ لأن دخول الأقاليم الكبيرة التى دخلت فى الإسلام كان يعود لجهاد «الدعوة» على يد المتصوفة والتجار، الذين كان لهم النصيب الأكبر فى تعريف شعوبها بالإسلام بدءًا من الصين وجنوب الفلبين شرقًا حتى جنوب شرق آسيا غربًا... ومن وسط آسيا شمالاً حتى الهند جنوبًا، والكثير من تلك البلدان لم تطأها قدم جندى مسلم قط.

ويُشير **جون إسبوسيتو**، رجل الدين الكاثوليكى الأمريكى ومدير مركز التفاهم الإسلامى المسيحى بواشنطن فى كتابه «التهديد الإسلامى أسطورة أم حقيقة ـ The Islamic Threat .. Myth or Reality?»[٩] إلى أن مفهوم «الجهاد» فى الإسلام يعنى فى مضمونه الأكثر شمولية، القتال ضد الشر والشيطان، والالتزام الذاتى السائد فى الأديان الإبراهيمية الثلاثة، والذى يسعى المؤمنون عن طريقه لاتباع إرادة الله كى يُصْبحوا أفضل إسلامًا. ويُمَثِّل الجهاد الصراع الأزلى من أجل التقوى والصدق مع الصراط المستقيم الذى فرضه الله. وهذا هو السبيل الوحيد الذى يسعى من خلاله المسلم المؤمن أن يشهد بصدق أول قواعد الإسلام فى الحياة اليومية والعمل به...

كما تُوضح الكاتبة الأيرلندية «كارين أرمسترونج[١٠] ـ Karen Armstrong» فى كتابها «محمد... سيرة حياة نبى» معنى الجهاد بموضوعية وعقلانية فتقول: «هناك العديد من الكلمات العربية التى تعنى القتال المسلح منها: الحرب ـ الصراع ـ المعارك ـ القتال... وكان من الممكن أن يَسْتخدم القرآن أيًا منها إذا ما كانت الحرب هى الطريقة الأمثل للمسلمين لنشر دينهم، ولكنه اختار عوضًا عن ذلك لفظةً أعلى وتحتمل معانى عدة هى «الجهاد». والجهاد ليس واحدًا من أركان الإسلام على الرغم من النظرة الغربية السلبية عنه، لكنه وما يزال أحد واجبات المسلمين «المجاهدة» على كافة الأصعدة الأخلاقية والروحية والسياسية لخلق مجتمع عادل يتصف بالاستقلال ويتشكل وفقًا

للطريقة التى أراد الله أن يعيشوا وفقًا لها». وأضافت قولها: «ومن الممكن أن يكون القتال والحروب ضروريًا فى بعض الأوقات، ولكنه مجرد جزء صغير من ذاك الجهاد الشامل، والحديث المعروف بعد العودة من إحدى الغزوات عندما قال النبى: **«لقد عدنا من الجهاد الأصغر للجهاد الأكبر»**، وهو الذى يتصدى لقهر قوى الشر فى نفس الفرد ومجتمعه فى كل تفاصيل حياته اليومية».

. . . فلا وجود «للحرب المقدسة فى الإسلام» وليس هناك غير الحرب المشروعة التى يلجأ المسلمون إليها بعد استنفاد كل وسائل الإقناع والتفاهم والدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة، فهى بمثابة الحل الأخير لإقرار الحق والدفاع عنه فى مواجهة قوى الباطل والعدوان. أما الحروب الدينية لم يعرفها التاريخ إلا فى أوروبا المسيحية فى القرن السادس عشر، فالإسلام لا يعرف حربًا مقدسة أو غير مقدسة، إنه لا يعرف غير الحرب المشروعة دفاعًا عن الدين والأهل والوطن، دفاعًا عن الدعوة وعن حق المستضعفين فى حياة كريمة فى مواجهة الإذلال الذى تمارسه قوى البطش والجبروت والطغيان.

* * *

المبحث الثانى: مشروعية الحرب والقتال

بعث الله نبى الهدى محمداً صلوات الله وسلامه عليه رحمةً للعالمين . . . وكان من الطبيعى ألا يجرى الله على يديه إهراقًا للدماء، ولا انتقامًا من الأعداء . . . بل كان طريقه كله ـ وقد بعثه الله برسالة الرحمة ـ أن يعمل على تقوية روابط المجتمع الإنسانى وتأصيل روح الأخوة بين من يجمعهم أصل النشأة ووحدة المصير، وتدبير شئون العالم بالحب والإخاء، بعيداً عن الأنانية الفردية والمادية النفعية. ولن تتحقق الرحمة إلا إذا كانت كلمة الله هى العليا فى الأرض كما هى العليا فى السماء، ولن تسود كلمة الله فى الأرض ويكون لها الغلبة على كل ما عداها إلا بمواجهة جبروت الشرك والطغيان وتنفيذ ميثاق الرحمة التى جاءت بها أحكام القرآن وجسدها رسول الإسلام فى الحرب والسلام . . . فتحقيق الرحمة هى الغاية العظمى من تشريع الجهاد ـ الرحمة بالإنسان فى جهاده الأكبر مع النفس والشيطان، أو جهاده الأصغر بقتال من يقف فى وجه الحق وسبيل الهدى ونور الإيمان.

كان رسول الله ﷺ وحده ليس معه إلا ربه الذى أوحى إليه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤] . . فقام أعزل من كل سلاح يدعو الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له إلا سلاح الحكمة والموعظة الحسنة. ففتح قلوب المؤمنين بالقرآن الحكيم الذى تنشرح له القلوب المبصرة والعقول المدركة ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ..﴾ [النحل: ١٢٥]. لهذا فإن «بيعة العقبة الأولى» بين الرسول الكريم وأهل يثرب لم تتضمن أية إشارة إلى الجهاد بالقوة، بل كانت المبايعة على مكارم الأخلاق بعد الإيمان بالله وتصديق ما جاء به رسول الإسلام . . . بينما تضمنت «بيعة العقبة الثانية» الإشارة بل التصريح بضرورة الجهاد والدفاع عن الرسول والدعوة إلى دينه بكل السبل ـ فالبيعة الأولى كانت بمثابة حجر

الأساس ـ بينما رسمت البيعة الثانية معالم البناء الذى يتطلع الرسول إلى تشييده فى دار الهجرة لجماعة المسلمين. وليس فى بنود تلك البيعة ما قد يدل على مشروعية القتال حينئذ؛ لأن النبى ﷺ إنما أخذ على أهل المدينة عهد الجهاد ناظراً للمستقبل عند هجرته إليهم وإقامته بينهم فى المدينة، وما يتطلبه هذا الأمر من تضحيات. أما عن حكمة تأخير مشروعية الجهاد بالقوة إلى هذه الفترة فجوهرها رحمة الله بعباده المؤمنين؛ لأنه من الأنسب أن يسبق القتال تعريف بالإسلام، ودعوة إليه، وحل المشكلات التى تعترض سبيل فهمه. كما اقتضت رحمة الله أن يهيئ جماعة المؤمنين **دار إسلام** تكون لهم بمثابة المعقل الذى يأوون إليه ويلوذون به قبل تحميلهم واجب القتال وأعبائه.

أصل شرعية القتال

يقرر الإمام «ابن تيمية»[11] فى حديثه عن أصل شرعية القتال فى الإسلام والباعث عليه أن النبى ﷺ قاتل الكفار الذين اعتدوا عليه وعلى أصحابه وأخرجوهم من ديارهم، ويسوق الأدلة من القرآن الكريم، فيشير إلى قوله ـ سبحانه وتعالى ـ فى سورة «البقرة»: ﴿**وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ**﴾ [البقرة: ١٩٠] وقوله تعالى: ﴿**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾**﴾ [البقرة: ١٩٣] فإباحة القتال من المسلمين مبنية على القتال من غيرهم. فكانت العلة قتالهم، وقوله سبحانه: ﴿**وَلَا تَعْتَدُوا**﴾ يدل على نهى قتال من لم يقاتلنا... وأنه ـ سبحانه ـ يجعل الغاية من القتال منع الفتنة، فالباعث على القتال الاعتداء بالفتنة... وانتهاء القتال بانتهاء الفتنة. فعلة القتال من خلال هذه الآيات هو دفع الاعتداء من جانبهم، ومنع الاعتداء من جانبنا، وأن غاية القتال هى منع الفتنة. ويرد «ابن تيمية» على من يقول بأن الآيات المشار إليها منسوخة، ويستغرب كيف يُنْسَخ النهى عن الاعتداء، فيقول: «إن الاعتداء هو الظلم، والله لا يبيح الظلم قط»... كما يستدل «ابن تيمية» على أن القتال لدفع الاعتداء وليس الكفر، كما يذهب «الإمام الشافعى» رضي الله عنه مستشهداً بقول جمهور الفقهاء كـ«الإمام مالك والإمام أبى حنيفة والإمام أحمد بن حنبل» وغيرهم من الأئمة. «من أنه لا قتال إلا عند الاعتداء، فالقتال لدفاع ولو لبس لبوس الهجوم، وألا يُقْتَل إلا المقاتلون»...

كما يستدل «ابن تيمية» على أن القتال لدفع الاعتداء ـ من القرآن أيضًا ـ بقوله تعالى: ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ..﴾ [البقرة: ٢٥٦] فيقول: «إن هذا نص عام، ولو كان القتال لوصف الكفر، لكان ذلك إكراهًا على الإسلام..» ويقول «ابن تيمية»: «إنَّا لا نُكْره أحدًا على الإسلام، لأنه لو كان الكافر يُقْتَل حتى يُسْلم لكان هذا أعظم الإكراه على الدين». مؤكدًا على أن هذه الآية نص عام ليست مخصوصة ولا منسوخة، بل يقولون: إنا لا نُكْره أحدًا على الإسلام، وإنما نُقَاتل من حاربنا، فإن أسْلَم عصم دمه وماله، ولو لم يكن من أهل القتال لم نقتله، ولم نكرهه على الإسلام».

كما يسوق الإمام «ابن تيمية» الأدلة من السنة النبوية، فيقول: «إن النبى ﷺ مَرَّ فى بعض مغازيه على امرأة مقتولة. فقال ـ عليه الصلاة والسلام ـ «ما كانت هذه لتقتل» فعلم أن العلة فى تحريم قتلها أنها لم تكن تقاتل، فكانت المُقَاتلة منهم هى سبب القتال منًا.. وأن النبى ﷺ كان يوصى جيشه دائمًا بألا يقتل إلا المقاتل؛ لقوله: «انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخًا فانيًا، ولا طفلاً، ولا امرأة، ولا تَغلوا، وضموا غنائمكم، وأصلحوا، وأحسنوا إن الله يحب المحسنين»..
كما أن النبى ـ صلوات الله وسلامه عليه ـ ومن معه من المؤمنين، كانوا يأسرون الرجال والنساء من المشركين ولا يكرهونهم على الإسلام، وكانت سيرة الرسول أن كل من هادنه من الكفار لم يُقَاتله، وأنَّ كتب السيرة والحديث والمغازى والفقه والتفسير تنطق بهذا، فالنبى ﷺ لم يبدأ أحدًا بقتال.

ونَخْلُص من هذا إلى أن الإمام «ابن تيمية» ينتهى إلى ما يلى:

- أن رأى الجمهور وأدلته إلى أن القتال من المسلمين لغيرهم هو لاعتداء الكافرين عليهم، وليس مجرد الاختلاف فى الدين.

- أن الأصل فى علاقة المسلمين بغيرهم هو السِّلم لا الحرب، فإذا اعتدوا كانت العلاقة هى الحرب.

- أن النبى ﷺ لم يُقَاتل المشركين إلا دفاعًا؛ لأنهم أخرجوه وقاتلوه.. ولم يبتدئ النصارى بالاعتداء، بل قاتلهم لمَّا اعتدوا على رُسله.

. . . من هُنا يُقَرِّر الإمام «ابن تيمية» أن الأصل فى علاقة المسلمين بغيرهم هى السلم، إلا إذا اعتدوا بالقتال، وقد كان الملوك منذ أن ظهر الإسلام ينظرون إليه نظرة عداوة؛ لأنه يُحَرِّر الشعوب ويحمى الحريات ويُقَرِّر المساواة، فهبوا لقتاله فقاتلهم المسلمون. لم يكن الإسلام ـ إذن ـ دينًا متعطشًا للدماء، ولكنه دين يدعو إلى السلام ﴿وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]. ولكنه لا يرضى بالسلام المذل الذى تضيع فيه حقوق المسلمين، وتنتشر بسبب الركون إليه الفتن التى تجتث أنوار اليقين من سويداء القلوب . . فكُتِبَ على المسلمين القتال للقضاء على الفتن، وإن كانوا للقتال كارهين: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

إنه ـ إذًا ـ أمر شديد أن يمتشق المسلمون السلاح فى وجه الظالمين، فهو أمر لا تستجيب له النفوس فى يسر، وهى التى تعلقت بالحياة الدنيا، فلا بد ـ إذن ـ من ترغيب وترهيب للجهاد فى سبيل أن تكون كلمة الله هى العليا، وفى هذا يؤكد سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحجرات: ١٥]. فلم تكن حكمة الله من فرض القتال هى إرغام الناس على الدخول فى الدين، بل كانت لقتال الكافرين الذين يصدون المؤمنين عن سبيل الهُدَى والرشاد، وكان هم النبى الأول هو الدفاع عن أنفُس المؤمنين، وتأمين حرية العبادة للمسلمين، وحرية القول، وحرية العمل، وحماية الحقوق للمجتمع الجديد الذى تَكَوَّن فى المدينة المنورة على هَدْى التنزيل الحكيم. ولم يُشْهر رسول الإسلام سيفًا فى سبيل نشر الإسلام بالقوة، بل خاض حروبًا فى سبيل الدفاع عن النفس، وفى سبيل حماية الجماعة الإسلامية الناشئة. وهى حروب تُقَرِّرُها كل الشرائع السماوية.

. . . فالإسلام لا يدعو إلى قتال المخالفين لنا فى الدين، وإنما يدعو إلى قتال الذين يقاتلوننا بين هؤلاء «المخالفين»، فحكمة القتال وسببه هما: قتال هؤلاء المخالفين لنا وعدوانهم علينا. . وليس لمجرد أنهم مخالفون لنا فى الدين؛ ذلك لأن شريعة الإسلام

لا تنهى فقط عن مقاتلة المخالفين لمجرد الاختلاف معهم فى الدين، بل إنها تدعو إلى مودتهم والقسط إليهم طالما أنهم لم يقاتلونا فى الدين، فإن هم قاتلونا واعتدوا علينا وانتهكوا حرماتنا، وجب علينا قتالهم واستحلال الحرمات التى استحلوها حتى لو كانت الأشْهُر الحُرُم والمسجد الحرام. . فذلك جزاء من يصنع ذلك من الكافرين.

قواعد الحرب والسلام فى الإسلام

من المعلوم بالضرورة أن التنازع بين الأحياء فى أمور العيش ووسائل المال والجاه غريزة من غرائز الحياة، وإفضاء التنازع إلى التعادى والاقتتال بين الجماعات والقوميات سنّة من سُنن الاجتماع. أو ضرورة من ضروراته، قد تكون وسيلة من وسائل العمران، فإن كان التنازع بين الحق والباطل كان الظهور للحق، وإن كان بين العلم والجهل كان الظَفَر للعلْم، وإن كان بين النظام والاختلال كان النصر للنظام، وإن كان بين الصلاح والفساد، كان الغلب للصلاح. أما إن كان التنازُع والتعادى والتقاتُل على الشهوات الباطلة، والسلطة الظالمة، واستعباد القوى للضعيف، والاستكبار والعُلو فى الأرض، فإن ضرره كبير وشره مستطير، يزيد ضراوة البشر بسفك الدماء، ويورثهم الحقد ويورث بينهم العداوة والبغضاء، وقد اشتدت هذه المفاسد فى هذا الزمان، حتى خيف أن تقضى على العمران، بما استحدثه العلم الواسع من وسائل التخريب والتدمير. لهذا، فإن شريعة الإسلام وضعت حدوداً وقيوداً للحرب والقتال تُحرِّم الظلم والعدوان، وتقصر حرب الدفاع على دفع المفاسد وتقرير المصالح العامة للبشر ـ فجعلها ضرورة تقدر بقدرها ـ فى إطار الشروط والقواعد التى حددها الإسلام للحرب حرصًا منه على نشر السلام، ومن هذه القواعد ما يلى:

القاعدة الأولى: الدفاع فى مواجهة العدوان

ورد الأمر بقتال المعتدين لكف عدوانهم. . من درء المفاسد وتوطيد المصالح، مقترنًا بالنهى عن قتال الاعتداء والبغى والظلم ـ وعدم محبة الله للمعتدين على الإطلاق فى قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [البقرة: ١٩٠] وهذا النهى محكم غير قابل للنسخ؛ لأن حروب النبى ﷺ للكفار كانت كلها دفاعًا ليس فيها شىء من العدوان.

القاعدة الثانية: حماية الدعوة

أن تكون الغاية الإيجابية من القتال ـ بعد دفع الاعتداء والظلم واستتباب الأمن ـ حماية الأديان كلها من الاضطهاد فيها أو الإكراه عليها، وعبادة المسلمين لله وحده وإعلاءهم كلمته، وتأمين دعوته، وتنفيذ شريعته، وهى فى مصلحة البشر جميعًا لقوله تعالى: ﴿وَلَوْلا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الأُمُورِ﴾ [الحج: ٤٠ ـ ٤١].

وفى تعليل إذنه ـ تعالى ـ لهم بالقتال يوضح الشيخ «محمد رشيد رضا»[١٢] ثلاثة أمور:

● **الأول**: كونهم مظلومين مُعْتَدى عليهم فى أنفسهم، ومُخْرَجين نفيًا من أوطانهم وأموالهم لأجل دينهم وإيمانهم. والسبب هنا مُركّب [شخصى ووطنى . . دينى ودنيوى].

● **الثانى**: أنه لولا إذن الله الناس بمثل هذا الدفاع لهدمت جميع المعابد التى يذكر فيها اسم الله ـ تعالى ـ من جانب أتباع الأنبياء، كصوامع العُبَّاد، وكنائس النصارى، ومعابد اليهود، ومساجد المسلمين بظلم المشركين ومُنكرى البعث والجزاء، وهذا سبب دينى عام صريح فى حرية الأديان فى الإسلام، وحماية المسلمين لها ولمعابد أهلها. وهذا ما كان ويكون الآن.

وإذا قيل: ولماذا لم يُقر الإسلام المشركين على دينهم كما أقر اليهود والنصارى والمجوس؟ فالجواب: أن الشرك الذى كان عليه العرب لم يكن دينًا مبنيًا على عبادة الله ومصلحة عباده كسائر الأديان حتى تلك التى خالطها الشرك، فالمشركون لم يكونوا يؤمنون بالبعث والجزاء على الأعمال عند الله ـ تعالى ـ على قاعدة «إن خيرًا فخير وإن شرًا فشر»، ولا كانوا يدينون لله ـ تعالى ـ بعمل الصالحات وتحريم المنكرات مثل باقى أهل الأديان الأخرى.

• **الثالث**: أن يكون غرضهم من التمكن من الأرض والحكم فيها إقامة الصلاة المزكية للأنفس بنهيها عن الفحشاء والمنكر، وتربيتها على مراقبة الله وخشيته ومحبته.. وإيتاء الزكاة التى تصلح الأمور الاجتماعية والاقتصادية، والأمر بالمعروف الشامل لكل خير ونفع للناس، والنهى عن المنكر الشامل لكل شر وضر يلحق صاحبه أو غيره من الناس.

... وما نشاهده الآن، فإن «الدول المحاربة» التى تَدَّعى بعض هذه المقاصد العالية فى حروبها من باب الرياء، فإن أفعالها تُكَذِّب دعاويها كلها.. فهى تبيح للناس الذين تمكنت من بلادهم كل أنواع المنكرات التى تفسد الأخلاق والآداب وروابط الاجتماع، بل تحول بينهم وبين العلم والتهذيب والصلاح بقدر ما تستطيع، فيما عدا تعليم لغاتها وتاريخ عظمتها وديانة شعبها، لأجل هدم مقوماتهم المادية والمعنوية حتى لا يكونوا مساوين للفاتح المستعمر فى العلم والثروة والقوة، كما تدلنا عليها أحوال كافة البلاد التى تعرضت لمحنة الاستعمار، خلافًا لما كان عليه المسلمون الأولون فى فتوحاتهم من العدل المطلق، والإحسان إلى رعاياهم، ومعاملتهم بالمساواة والرحمة والحماية.

القاعدة الثالثة: إيثار السلم على الحرب

هذه القاعدة مبنية على القاعدتين السابقتين اللتين تؤكدان أن الحرب ضرورة تقتضيها تحقيق المصالح ودفع المفاسد، وأن حالة السلم هى الأصل التى يجب أن يكون عليها الناس؛ لهذا أمرنا الله ـ جل وعلا ـ بإيثار السلم على الحرب إذا رضى بها العدو ويؤكد هذا قوله تعالى: ﴿**وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**﴾ [الأنفال: ٦١].

القاعدة الرابعة: الاستعداد للحرب يرهب العدو ويمنع نشوبها

إن حالة الدولة قبل الحرب يجب أن تتجه إلى أعداء الأمة بكل ما تستطيع من أنواع القوة لإخافة الأعداء من عاقبة التعدى على بلادها أو مصالحها، أو على أفراد منها، أو حتى على مصلحة لها حتى فى غير بلادها؛ لكى يشعر أفراد الأمة بالأمان، وتكون

الدولة قادرة على حماية مصالحها ودماء أهلها فى مواجهة أى تهديد بالعدوان. وأوجزها القرآن فى ضرورة إعداد القوة والمرابطة للقتال، وذلك فى قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

القاعدة الخامسة: الرحمة فى الحرب

إذا كانت الغلبة والكفة الراجحة فى القتال للمسلمين، وأمنوا على أنفسهم ظهور العدو عليهم، فإن الله ـ تعالى ـ يأمرهم أن يكفوا عن القتل، ويكتفوا بالأسر، وأن تكون معاملة الأسرى بالرحمة، فإما بالمن عليهم بإطلاقهم بغير مقابل، وإما بأخذ الفداء عنهم، والدليل على هذا قوله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّىٰ تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا..﴾ [محمد: ٤]. وقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾ [الأنفال: ٦٧].

القاعدة السادسة: الوفاء بالعهد وتحريم الخيانة فى المعاهدات

من أحكام الإسلام القطعية وجوب الوفاء بالعهود فى الحرب والسلم على السواء، وتحريم الخيانة فيها سرًا وجهرًا، والآيات فى هذا الصدد متعددة محكمة لا تدع مجالاً لإباحة نقض العهد بالخيانة فيه إذا ما تغيرت موازين القوى لصالح طرف من الأطراف. ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا..﴾ [النحل: ٩١]، ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا..﴾ [البقرة: ١٧٧] وبلغ من تأكيد الوفاء بالعهود أن الله ـ تعالى ـ لم يبح للمسلمين أن ينصروا إخوانهم فى الدين غير الخاضعين لحكم الإسلام على المعاهدين للمسلمين من الكفار، وقال فى غير المهاجرين من المسلمين: ﴿وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ﴾ [الأنفال: ٧٢]. فهل يوجد وفاء بالعهود أعظم من هذا.. مثلما تأمر شريعة الإسلام.

القاعدة السابعة: الجزية(*) غاية الأمر فى قتال أهل الكتاب

تُمثِّل الجزية غاية الأمر فى قتال أهل الكتاب ـ يقف الحد عندها ـ فى حالة قيامهم بالاعتداء على المسلمين أو التحريض عليهم أو اضطهادهم وفتنتهم عن دينهم وتهديد حرية الدعوة والعقيدة ـ كما فعل الروم ـ فكان ذلك سببًا لغزوة «تبوك» حتى يأمن المسلمون عدوانهم بأخذهم «الجزية» بشروطها المقيدة لها:

فالشرط الأول: أن تكون صادرة عن يد، بمعنى قدرة واسعة منهم، فلا يُظْلَمون ولا يُرْهقون.

والشرط الثانى: هو الصغار المراد به كسر شوكتهم وإخضاعهم لسيادة وحكم المسلمين.

وبهذا تكون سبيلاً لتيسير هدايتهم إلى الإسلام بما يرونه من عدالة وهدى وفضائل المسلمين.. فإن أسلموا عَمَّ الهُدَى والعدل والوفاء، وإن لم يُسْلموا كانت العلاقة بينكم وبينهم قائمة على المساواة والعدل. وفى هذا يقول الله تعالى: ﴿**حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ..**﴾ [التوبة: ٢٩].

«فالجزية» فى الإسلام لم تكن مثل «الضرائب» التى يضعها الفاتحون على من يتغلبون عليهم فضلاً عن المغارم التى يرهقونهم بها، وإنما هى جزاء قليل مقابل ما تلتزم به الحكومة الإسلامية من الدفاع عن أهل الذمة وإعانة للجند الذين يحمونهم ممن يعتدى عليهم.. ويؤكد هذا ما ذكرته الأخبار من سيرة أصحاب رسول الله ﷺ وهم أعلم الناس بمقاصد الشريعة وأعدلهم فى تنفيذها.

(*) يوضح المفكر الإسلامى الدكتور سليم العوّا بخصوص وجوب الجزية على أهل الكتاب: «إن غير المسلمين فى الدول الإسلامية الحديثة وهم مواطنون لهم كل ما للمواطنين من حقوق.. وعليهم كل ما على المواطنين من واجبات ـ ومن بينها الجزية ـ فلا يجوز القول بوجوب الجزية عليهم.. لأن الجزية من الأحكام المعروفة العلة.. وعلتها عدم المشاركة فى الجيش الإسلامى ـ وقد انتهى هذا الوضع ـ وأصبح المسلمون وغير المسلمين سواءً فى أداء واجب الدفاع عن الوطن.. فوجب ألا يقال بوجوب الجزية أصلاً.. كما أن الدولة الإسلامية التى قامت بعد عهد الرسول ﷺ قد انقضت بانحسار سلطان الخلافة الإسلامية وسيطرة الاستعمار الغربى على معظم أراضيها، وانقطاع العمل بأحكام الشريعة فيها.. وانقضى بذلك عهد الذمة نفسه».

لمزيد من التفاصيل انظر: د. محمد سليم العوّا «الإسلام والعصر» ـ حوار محمد بركات، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، طبعة أولى ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م ـ (ص: ٥١، ٥٢).

ويؤيد هذا ما ذكره «البلاذرى»[١٣] فى «فتوح البلدان» من قيام الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ لما كانوا قد أخذوا من أهل حمص من الجزية حين اضطروا إلى تركهم لحضور وقعة اليرموك بأمر «أبى عبيدة» ﷺ بقيامهم برد ما أخذوه منهم مقابل حمايتهم، فتعجب أهل حمص ـ نصاراهم ويهودهم ـ أشد العجب من قيام الفاتحين المسلمين برد أموالهم إليهم، ودعوا لهم بالنصر على الروم.

لقد شرع الإسلام الجهاد لا للغزو والفتح وقهر الشعوب وسلبها حقها فى الحرية والحياة، بل شرعه وأوجبه باعتباره الضمانة الخالدة خلود الإسلام نفسه للحفاظ عليه كشريعة إلهية من أن تمتد إلى الأرض التى يظلها أية قوة من قوى الأرض جميعها تنال منه أو تنتقص منها، كما شرعه الإسلام لقتال المتحكمين فى رقاب العباد المسيطرين على مقدرات الأمم والشعوب الذين يقفون فى طريق الدعوة إلى الله وتبليغ رسالة الرحمة للبشرية استنقاذا لها من براثن الوثنية والشرك والاستعباد.

من هنا نجد أن خصائص «آيات الجهاد» فى القرآن الكريم توضّح أن «مشروعية القتال» هى الوجه الآخر لمشروعية الدفاع عن النفس وعن المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.. وأن مفهوم «الجهاد» فى فلسفة الإسلام أعم وأشمل من معنى «القتال»؛ لأنه كما يكون حربًا على العدو فإنه يكون حربًا كذلك على النفس والهوى.. وكما يكون الجهاد بالنفس، فإنه يكون أيضًا بالمال وبغيره من الوسائل، وهو فى كل الأحوال مشروط بعدم الاعتداء وعدم التجاوز، وله أخلاقيات صارمة حتى فى التعامل مع الحيوان والنبات والجماد فى أرض العدو، فلا يذبح حيوان إلا لطعام، ولا تقطع شجرة، ولا تهدم دور للعبادة، ولا تلوث أرض ولا سماء، فضلاً عن الرحمة فى التعامل مع الجريح، والإحسان إلى الأسير، وعدم التمثيل بالقتيل.

وعلى الرغم من أن آيات القتال فى القرآن قليلة، فإنها مصحوبة فى الأغلب الأعم بما يكشف عن ارتباط القتال بالدفاع عن النفس وارتباط السبب بالمسبب مثل: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ و﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾.. فالقتال فى القرآن دفاع، والإسلام لا يختاره إذا أمكن تفاديه بأية صورة من الصور، وأن «السلام» هو الخيار الدينى المفروض على المسلمين إذا جنح إليه أعداؤهم

﴿ وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ وإذا فرضت «الحرب» فهناك مبدأ الرحمة، ومبدأ الوفاء بالمعاهدات، ومبدأ تحريم الخيانة، ومبدأ تأمين الخائف حتى ولو كان مشركًا ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٦]. . وكل هذه المبادئ بينات وثوابت واضحة فى **القرآن الكريم والسّنة المطهرة. . وفى تطبيقات حضارة المسلمين وعلاقاتهم بغيرهم ويؤكدها مجرد المقارنة بين حروب المسلمين وحروب غيرهم من الصليبيين الأوروبيين أو المغول الآسيويين أو حروب الغرب المسيحى فى العصر الحديث وما أفرزته من سياسات الاستعمار والصراع والاستيطان التى أدت إلى إبادة السكان الأصليين، وأداة قمع واضطهاد للشعوب المستضعفة فى أمريكا اللاتينية وأفريقيا، وتبدت شراستها فى حروب عالمية أشاعت القتل والتدمير فى كل مكان. وسوف نشير إلى هذه المقارنة بشىء من التفصيل فى حديثنا عن العلاقة الجدلية بين الحرب والأخلاق.**

. . . يقول الشيخ **«محمد الغزالى»**[١٤] «منذ مائتى سنة وقف بريطانى كبير فى نافذة قصره، فى ضواحى لندن، وأرسل بصره بعيداً إلى الشرق، وسأل صديقه: أتظن أن الشرق يموت؟ فأجابه: كلا. . إن روحه تحميه!! أجل إنها روح محمد ﷺ لا سيفه. . هى التى تحميه. لن يغض من ذلك إرجاف المستشرقين المزورين وخصوم الإسلام الأفاكين». واستطرد الشيخ الغزالى قائلاً: «. . ليس محمد ﷺ أول نبى حارب. . ولا آخر مُصْلح اضطر أن يحمل السلاح. . وليس العيب أن تكون مدججًا بالسلاح، وإنما العيب أن تسطو بسلاحك على الوادعين، وأن تُرَوِّع به الآمنين. .».

. . . وهنا تكْمُن أهمية «أخلاق الحرب فى الإسلام» التى أرسى قواعدها القرآن الكريم وهدْى النبى الرحيم. وهى تُمَثِّل فى حد ذاتها «إستراتيجية متكاملة» تُمَيِّز «الحرب الإسلامية» عن غيرها من الحروب، وتتضمن عناصر هذه الإستراتيجية الشروط التالية:

* إن الحرب تفقد مشروعيتها إذا لم تسبقها دعوة أو حوار.

* إن حالة الحرب لا تُبرر الخروج على قواعد العدل والإنصاف. ولا تُعْطى الحق فى السلوك الاستفزازى، فلا تجوز المباغتة، أو مهاجمة العدو على غرَّة، وإنما يجب

تجديد الدعوة ومنح الطرف الآخر فرصة البدء بالعدوان. فإذا نشب القتال لا يجوز قتل النساء والأطفال وغيرهم. ومن قبيل الظلم والبغى ارتكاب أعمال كالمُثلة والتعذيب والتحريق والتخريب.

* إنه حتى بعد احتدام القتال يظل الباب مفتوحًا للدعوة والحوار. فإذا رأى الطرف الآخر ـ بعد بدء القتال ـ أن يعيد الحوار. وطلب الإجارة والأمان لكى يستمع إلى الدعوة من جديد، فإنه يمنح هذا الأمان، ويُدْعَى من جديد دون ضغط أو إكراه.

* إن حالة الحرب لا تُبَرِّر الغدر أو الخيانة. فالالتزام بالوفاء بالعهود ليس موضع مناقشة حتى لو بادر الطرف الآخر بالغدر.

* واجب الإحسان إلى الأسرى وإطعامهم وكسوتهم، وعدم إكراههم على الإسلام، وتحريم إيذائهم أو النيل منهم، وعدم تفريق أعضاء الأسرة الواحدة منهم عند توزيع الأسرى وتقسيم الغنائم.

... هذه هى قواعد «أخلاق الحرب فى الإسلام»، فهل هناك مثيل لها فى أى دين؟

* * *

المبحث الثالث: المواءمة بين الحرب ومكارم الأخلاق

الثقافة الإسلامية هى «ثقافة أخلاقية» فى المقام الأول، باعتبارها أساسًا لحضارة إنسانية تهتم بأدب النفس وأدب السلوك، فهى تقوم على المواءمة بين الروح والعقل. فحيث يسمو الخُلُق الإسلامى بمبادئه إلى أعلى ما ينشده الإنسان من المثالية الروحية، نراه يوفق بين ما هو أبدى وبين ما هو متغير. فحيث يتصل الإنسان بالذات الإلهية اتصال إيمان ويقين، فإنه يخلص لما هو أبدى دائم لا متناه غير متصل بحدود الزمان والمكان، وحيث يؤمن بآياته فإنه يؤمن بما فيها من تنوع وتَغيّر، ويتكيف معها فى تنويعها ويتواءم معها فى تغيرها، ولكنها فى تغيرها لا بد وأن تخضع لما هو أبدى منها. فالمبادئ والمُثُل لا تتغير، فهى أبدية دائمة، ولكن الصورة التى تلتزم بها وتتفاعل معها هى التى تتغير. فالأخلاق الإسلامية فى ثباتها تثبت قدرتها على التطور بما تُلْهم من ثقافة أخلاقية متجددة مع الزمان والمكان فى ضوء يقينها الثابت الذى لا يتغير. والأخلاق الإسلامية التزام أكثر منها أوامر ونواه، فهى تقوم على الإيمان بالله وحُبِّه والطاعة والولاء له، فما لم يكن الإيمان أساس الطاعة، والحب أساس الولاء، لم يكن القهر حافزًا على الالتزام.

ولم ينص الإسلام على أخلاق نظرية منفصلة يتبعها السلوك العملى ويستمد قوته من تلك النظريات المقررة.. وإنما رسم للناس قواعد العمل الصالح الذى ينبغى أن يسيروا عليه. والقرآن الكريم زاخر بهذه القواعد العملية التى تتناول أغلب أحوال الناس فى معاشهم وفى صلاتهم بغيرهم من الناس ومعاملتهم بعضهم بعضًا. والسّنة النبوية المطهرة زاخرة بأحاديث الرسول الكريم التى تَحُض على حُسْن الخلق حتى أنه ﷺ جعل جوهر رسالته **«إتمام مكارم الأخلاق»** ففى الحديث الشريف عند مالك[١٥] رضي الله عنه أنه قد بلغه أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت لأتمم حسن الأخلاق».

وعن أنس[١٦] ﷺ قال: «كان رسول الله أحسن الناس خلقًا» متفق عليه. والأخلاق فى الإسلام أساسها القرآن، لذلك كان خُلُق الرسول ﷺ القرآن.

. . . والنظام الأخلاقى فى الإسلام ينبثق من تصوره للكون والوجود، ويعتمد هذا التصور على أن لهذا الكون إلهًا وأنه لا إله غيره خلق الكون وأوجده، وهذا الكون يسير بانتظام مُذْعنًا لأمر الله ومشيئته، والإنسان جزء من هذا الكون خلقه الله بطبيعة متميزة لعبادته والانقياد لأمره، ولا معنى لحياته إلا أن تكون كلها خالصة العبودية لله. . فالغاية البعيدة من مجهودات الإنسان ومساعيه فى الدنيا هى ابتغاء وجه الله ـ تعالى ـ ونَيْل رضاه، وهذا هو المقياس الذى يُقَاس به فى الإسلام كل عمل من أعمال الإنسان، ويُحْكَم عليه بالخير أو الشر، فى مقابل مقاييس اللذة أو المصلحة أو السعادة أو غيرها. . وقد أنعم الإسلام على الإنسان بهذا المقياس وزوده بمرجع دائم لمعرفة الحَسَن والردىء من الأخلاق، وهذا المرجع ثابت دائم لا يحصر علمنا بالأخلاق على العقل أو التجارب أو العلوم الإنسانية حتى تتغير أحكامنا باستمرار. . وليس هذا المرجع إلا كتاب الله وسنة رسوله ﷺ بما اشتمل عليه من هداية إلى الطريق المستقيم والخُلُق القويم.

. . . وَيَنْتُج عن التصور الإسلامى لنظام الأخلاق بالضرورة أن الدولة الإسلامية هى دولة أخلاقية إنسانية، إذ إن هدفها ليس السيادة والسيطرة، ولا تجميع الثروة، ولا المجد العسكرى. . وإنما هدفها تحرير الإنسان من الاستعباد بمختلف صوره وأشكاله فيما عدا خضوعه وعبوديته لله وحده. . وإقامة العدل بين الناس جميعًا. . ولذلك فإن الهدف الأخلاقى الإنسانى مقدم فيها على الأهداف الاقتصادية والسياسية والحربية، وبذلك تختلف فى طبيعتها عن الدول الأخرى التى غايتها التوسع فى النفوذ والسيادة والسيطرة بالحروب والعدوان على غيرها من الدول والمجتمعات. . فالاقتصاد والسياسة والحرب فى الإسلام تنطلق من «قاعدة الأخلاق». . فهى عقائدية فى رابطتها، وربَّانية فى مصدرها وسياستها، وإنسانية فى أساسها وفعاليتها وتكوين جهازها، وعالمية فى إطارها، وأخلاقية فى أهدافها، وحضارية فى طبيعتها. . فهى نسيج خاص له نظامه المتميز وطابعه المتفرد. . بَيْدَ أن الفرق شاسع بين الواقع والمثال.

ويتصف نظام الأخلاق فى الإسلام[١٧] بخصائص ثلاث:

* **الأولى**: أن الإسلام يجعل ابتغاء وجه الله ونَيْل رضاه غاية منشودة فى الحياة الإنسانية، ويجعل من ذلك مقياسًا ساميًا ودليلاً على الارتقاء بالأخلاق.

* **الثانية**: أن للأخلاق مكانتها فى توجيه سائر نواحى الحياة ـ كما يدعم النظام الإسلامى ما تم التعارف عليه من أخلاق إنسانية راقية ـ فهدف رسالة الإسلام «إتمام مكارم الأخلاق».

* **الثالثة**: أن الإسلام يدعو المسلمين إلى إقامة نظام للحياة ينهض بنيانه على المعروف ولا يشوبه شىء من المنكر، كما يدعوهم إلى إقامة الخيْرَات فى كل زمان ومكان، وإشاعة هذه الخيرات فى العالم.. وهذه هى مهمة المجتمع الإسلامى وأمة الإسلام باعتبارها خير أمَّة أخْرجَت للناس.

.. فالقيم الإسلامية تهدف إلى الارتفاع بالفرد إلى المستوى اللائق بكرامة الإنسان.. كما أنها توفر للمجتمع أواصر التعاضد والتكافل، وتسمو بالجماعة إلى مرتبة الحضارة والمدنية، وتقيم الصلات بين الأفراد والهيئات على أسس نبيلة كريمة. فالأخلاق من أهم دعائم المجتمع، وهى أساس كل إصلاح، وارتباطها بجوهر العقيدة يؤدى إلى تهذيب سلوك الفرد والجماعة على السواء. لهذا يرى «ويل ديورانت ـ Will Durant»(*) صاحب موسوعة «قصة الحضارة» أن: «القانون والأخلاق فى القرآن شىء واحد. فالسلوك الدينى يتضمن السلوك الدنيوى. والقرآن يشمل قواعد للآداب وصحة الجسم والزواج والطلاق ومعاملة الأبناء والعبيد والحرب والسلم، وللقرآن أكبر الفضل فى رفع مستوى المسلمين الأخلاقى والثقافى..».

(*) «ويل ديورانت ـ Will Durant» مؤرخ وفيلسوف أمريكى من أصل فرنسى كندى (١٨٨٥ـ١٩٨١) وأشهر أعماله هى موسوعة «قصة الحضارة» التى تتكون من أحد عشر مجلدًا ضخمًا صدر الجزء الأول منها فى عام ١٩٣٥ والجزء الأخير فى عام ١٩٧٩. وقد فاز فى عام ١٩٦٨ بجائزة «بوليتزر» الأمريكية عن الجزء العاشر من موسوعته. وله كتب أخرى أهمها «قصة الفلسفة» و«دروس التاريخ» وغيرها من الكتب. وقد شاركت زوجته «إريل ديورانت» فى إنجاز العديد من أعماله.. ويرى ديورانت أن الحضارة عملية تاريخية تظهر فى مكان وزمان معينين حتى إذا أكملت دورتها ودب فيها الوهن انتقلت إلى مكان آخر وزمان آخر. وهكذا دون توقف رغم التقطع العابر. و«الحضارة» عند «ديورانت» هى «نهر ذو ضفتين».. «النهر يمتلئ أحيانًا بدماء الناس الذين يقتلون ويسرقون ويصرخون ويفعلون الأشياء التى يُسجِّلها المؤرخون.. ولكن على الضفتين هناك أناس يبنون البيوت ويتزوجون ويربون الأطفال وينشدون الأغانى والأشعار. فقصة الحضارة هى قصة ما حدث على الضفتين. لكن المؤرخين متشائمون لأنهم يتجاهلون الضفاف، ويتعلقون بما حدث فى مجرى النهر من مآس فقط» [المؤلف].

جاء القرآن الكريم مخالفًا لكل الفلسفات الغربية ونظريات التحليل النفسى والاجتماعى التى ترى فى الحرب والقتال غريزة أساسية من غرائز الإنسانية. فالقتال ـ كما يوضحه القرآن ـ ليس سوى استثناء تفرضه الظروف والمتغيرات التى تنشأ بسبب تدافع الناس، وإذا ما نشبت الحرب واندلع القتال، فإنه محكوم بأخلاقيات الإسلام فى التسامح والرحمة والشفقة والعدل، ويقف عند حدود دفع الفساد ورد العدوان وعند القدر الذى تحتمه الضرورات. . ومع ذلك فهو مكروه فى ذاته مصداقًا لقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة: ٢١٦]. . كما يحذر النبى الكريم صحابته ـ فى الحديث الشريف ـ قائلاً: «يا أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو، فإذا لقيتموهم فاصبروا. . .» رواه البخارى ومسلم. . وفى كافة الآيات القرآنية التى أوجبت القتال وأمرت به وحَثَّتْ عليه المسلمين، تنحصر مشروعيته عند حدود «رد العدوان» وعدم التجاوز أو الوقوع فى شبهة الاعتداء تجاه من يقاتلونهم فى الدين أو يظاهرون عليهم ويعملون على إخراجهم من ديارهم.

. . . وفى حال اندلاع القتال فالمسلمون لا يبدأون بالعدوان، ويَدْعون من يقاتلونهم إلى كلمة سواء لحقن الدماء. . فإذا تمادى الأعداء فى غيِّهم وأصروا على القتال ـ فلا مجال من جانب المسلمين للخيانة والغدْر أو قتل الجرحى والأسرى. . . فشريعة الإسلام تأمرهم بالإحسان إليهم وعدم إذلالهم . . بل تدعوهم إلى الوفاء بالعهد. . وتنهاهم عن قتل المسالمين من الأعداء من أصحاب الصوامع والمزارعين والصّناع. . كما تنهاهم عن قتل الضعفاء من الشيوخ والنساء والولدان. . أو ترويع الآمنين من المدنيين الذين لا يشاركون فى القتال ـ ولا مجال فى حروب المسلمين لتخريب أو تدمير المنشآت والممتلكات. . أو المساس بالنبات والحيوان بما يهدِّد العمران. . وقواعد الممارسة الأخلاقية فى النظام الإسلامى لا تقتصر فقط على من ينتمون إلى عالم الإسلام. . فهى تتعدى ذلك لتشمل غير المسلمين فى السلم والحرب على السواء. . وحتى فى عصور التدهور والانحدار التى تعرَّضَ فيها العالم الإسلامى للغزو الخارجى استمرت الأخلاقيات الإسلامية فى الحروب الأمر الذى أصاب الأعداء بالذهول. . لهذا نجد الغُزاةَ الصليبيين ـ الذى يجهلون وجود ضوابط أخلاقية تَحْكُم

حالة الحرب يرتكبون جرائم بشعة عند استيلائهم على القدس ـ يتحدثون عن «أخلاق الفروسية العربية» وشهامة الفارس المسلم . . والسلوكيات النبيلة للمحاربين المسلمين من جنود صلاح الدين .

. . . لقد صاغ «أبو بكر الصديق»[١٨] ﷺ دستور (أخلاقيات القتال) عندما أوصى «يزيد بن أبى سفيان» وهو يودعه أميراً على الجيش الذاهب إلى الشام، فقال له : «إنك ستجد قومًا زعموا أنهم حبسوا أنفسهم لله، فذرهم وما زعموا أنهم حبسوا أنفسهم له . . وإنى موصيك بعشر : لا تقتلوا امرأة، ولا صبيّا، ولا كبيراً هرمًا، ولا تقطعن شجراً مثمراً، ولا تخربن عامراً، ولا تعقرن شاةً ولا بعيراً إلا لمأكله، ولا تحرقن نخلاً، ولا تفرقنه، ولا تغلل، ولا تجبن . . » رواه الإمام مالك فى «الموطأ» . فكانت هذه الوصايا أول دستور لأخلاقيات القتال وضعه الإسلام وطبقه المسلمون دينًا يتدينون به قبل أربعة عشر قرنًا من «اتفاقات جنيف» و «مواثيق حقوق الإنسان» التى لا يذكرها ولا يتعلق بها فى عصرنا الراهن إلا الضحايا والمستضعفون . . ولأن هذه كانت معايير القتال فى الإسلام، وأخلاقيات فروسية هذا القتال التى التزمها المسلمون ـ كانت حصيلة ضحايا كل الغزوات التى قادها الرسول وخاضها معه المسلمون على امتداد السنوات التسع التى شهدت بعوث وسرايا وغزوات القتال فى دولة الإسلام الأولى بالمدينة ـ كانت حصيلتها (٣٨٦ شخصًا من الفريقين) من شهداء المسلمين ومن قتلى المشركين . فى حين أهلكت «الحروب الدينية» بين مذهبين من مذاهب النصرانية (الكاثوليك والپروتستانت) فى وسط أوروپا أربعة ملايين شخص . . وفى «الحروب العالمية» التى أشعلتها أوروپا بسبب المنافسة الاستعمارية فى النصف الأول من القرن العشرين راح ضحيتها الملايين . ففى الحرب الأولى (١٩١٤ ـ ١٩١٨م) قتل عشرون مليونًا، وفى الحرب الثانية (١٩٣٩ ـ ١٩٤٥م) قتل خمسون مليون شخص، وكان القتلى من المحاربين والمسالمين المدنيين على السواء .

درجات القتال فى الإسلام

لقد شَرَّعَ الإسلام «القتال» على درجات، فلم يُشرع حالة إلا وضع لها حدودها مبينًا للمسلمين ما يجب عليهم فيها، وتم له فى نحو عشرين سنة «قانون دولى كامل»

لأحوال الحرب مع المقاتلين على اختلافهم ـ فأتم فى القرن السادس ما بدأت فيه أوروبا بعده بأحد عشر قرنًا ـ فى القرن السابع عشر. وكان النبى يعاقب فى حروبه بمثل ما عوقب به، ولا يجاوزه إلى اللدد فى الخصومة، فإذا انتهت الحرب على عهد من العهود وفى به، وأخذ على أتباعه أن يفوا به فى غير أغلال ولا أسلال ـ أى فى غير خيانة ولا مراوغة.. وثابر على الوفاء فى جميع عهوده، بينما ثابر أهل الجزيرة العربية من المشركين واليهود على الغدر بكل عهد من تلك العهود.. فعندما اشتد به وبأصحابه ما أصابهم من أذى المشركين فعذبوهم وفتنوهم وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم ـ كان ذلك بداءة الإذن بمقاتلة المعتدين فى الحد الذى يكفى لدفع العدوان، ولا يبقى بعده أثر للضغينة والانتقام. فالتدرج فى التشريع فى كافة شئون الحياة ومنها الحرب والقتال كان رحمة لأتباع هذا الدين ورحمةً أيضًا لمن وقفوا عقبة أمام نشر نوره فى العالمين؛ لأنه لم يأخذهم بشريعة من سبقهم من المحاربين. لهذا فقد وضع الله ورسوله لحروب الإسلام عددًا من القوانين الحضارية الرحيمة ـ نجملها فيما يلى:

- **القانون الأول:** أن الحرب فى الإسلام لا تكون عدوانية ساعية إلى عدوان ـ بل إنها تكون دائمًا ردًا للعدوان.
- **القانون الثانى:** أن أسرى الحرب لا يقتلون، ولا توضع الأغلال فى رقابهم لإذلالهم وإهانتهم، وإنما يتم الإحسان إليهم بالتعامل الرحيم.
- **القانون الثالث:** تحريم التمثيل بقتلى الأعداء.
- **القانون الرابع:** إبطال عادة الأخذ بالثأر خلال القتال، ووضع قانون القصاص مكانه موضع التنفيذ.
- **القانون الخامس:** تحريم قتل الصبية والنساء والشيوخ والرهبان.
- **القانون السادس:** تحريم نهب زروع الأعداء وإتلافها، أو قتل ماشيتهم، أو تدمير ممتلكاتهم.

ويشهد التاريخ بأن المسلمين التزموا بهذه القوانين فى كافة حروبهم ـ فكانت غزوات الرسول وحروب المسلمين حضارية رحيمة لأن القاعدة فى الإسلام هى السلام، بينما الحرب هى الاستثناء، ويُوضِّح الرسول الكريم هذا الاستثناء فى الحديث

الشريف، فعن «سعد بن زيد»[١٩] أن النبى ﷺ قال: «من قُتلَ دون ما له فهو شهيد، ومن قُتلَ دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتلَ دون أهله فهو شهيد» رواه أبو داود والترمذى والنسائى. **فالاستثناء الذى يوجب الحرب والقتال يتمثل كما أشار الرسول الكريم فى الدفاع عن النفس والعرض والمال والدين.**

• المبادئ الإنسانية التى تميز طبيعة الحرب فى الإسلام، انطلاقًا من هدى الرسول الكريم

. . . يُمْكن إجمال الأخلاقيات والمبادئ الإنسانية الأساسية التى تُمَيِّز طبيعة الحرب والقتال فى الإسلام من منطلق الهدى النبوى الشريف فى مبادئ خمسة تحكم أسلوب نشر الدعوة فى الإسلام، هذه المبادئ ليست إلا تعبيراً عن «عالمية الدعوة الإسلامية»، فالدعوة العالمية يجب أن تنبع من إنسانية الفرد، وأن تخضع عملية الممارسة لقيم واحدة دون تفرقة أو تمييز، وأن تجعل العدالة أساسًا لهذه الممارسة، وأن تفترض أخلاقية الممارسة انطلاقًا من مبدأ الحوار والإقناع فى التعامل الخارجى.

المبدأ الأول: أن أسلوب التعامل مع غير المسلم ليس أساسه فقط القتال، بل إن القتال هو الأداة الأخيرة التى لا بد وأن تسبقها أدوات أخرى، أولها: الدعوة، وتخيير المشركين بين الإسلام والقتال. . وكذلك تخيير أهل الكتاب بين الإسلام أو الجزية أو القتال. . ثم عدم مباغتة العدو ـ حتى بعد إبلاغه الدعوة ـ وإنما يجب تمكينه من التدبر وتقييم الموقف واختيار أحد البدائل، ثم أن يكون العدو هو البادئ بالقتال.

المبدأ الثانى: إذا أصبح القتال ضرورة، فإن التعامل يجب أن ينطلق من مفهوم «القيم والأخلاقيات» حيث إن فكرة الفصل بين الممارسة (أساليب الحرب والقتال) وبين الأخلاقيات لا موضع لها فى الإسلام. . سواء كان ذلك بدافع المصلحة، أو من منطلق المعاملة بالمثل، أو بحجة مبدأ الغاية تبرر الوسيلة ـ الذى يعرفه الغرب المسيحى. . ومما لا شك فيه أن هذا القانون الأخلاقى الذى يحكم أساليب الحرب والقتال فى الإسلام كان أهم عناصر خلق القناعة بالدعوة الإسلامية وتفسير ظاهرة سرعة انتشار الإسلام، وانتصار أبناء البادية على جيوش كسرى وقيصر.

المبدأ الثالث: يتمثل فى مبدأ «العدالة» الذى يأتى ليُغَلِّف أساليب التعامل مع غير

المسلم . . إنها القيمة العليا التى تحكم سلوك المسلم مع غير المسلم ـ العدالة فى الممارسة تعنى عدم التفرقة أو التمييز ، وتعنى عدم البغى أو الاعتداء . . وتعنى الاعتدال فى أداء «الوظيفة الحضارية» ، وتُعْلن أنه «لا إكراه فى الدين» ، وتسمح للديانات الأخرى بالبقاء وحرية أداء الشعائر الخاصة بها ، فـ «الإسلام هو الدين الوحيد الذى جمع بين التسامح والجهاد» **كما يقول العلامة الدكتور حامد ربيع**[٢٠] .

المبدأ الرابع : «عدم التمييز» فالإسلام يرفض أى تمييز فى التعامل مع غير المسلم انطلاقًا من مبدأ المساواة الأصيل ، ويخضع هذا التعامل لنفس قواعد التعامل مع المسلم بلا تفرقة أو تمييز .

المبدأ الخامس : «احترام كرامة الإنسان والإيمان بإنسانية العدو» الذى يقاتله المسلمون ، فالمثالية الإسلامية تفترض بل وتوجب احترام كرامة الإنسان وعدم إهدار آدميته .

. . هذه المبادئ الخمسة ليست فى واقع الأمر سوى تعبير عن الطبيعة العالمية والحضارية والإنسانية للدعوة والدولة الإسلامية .

شريعة الحرب بين المسيحية والإسلام

لا يُنْكر الإسلام الحرب كظاهرة اجتماعية ، ولكنه يعمل على تهذيبها تهذيبًا من حيث الحوافز التى تدعو إليها ، ومن حيث الأسلوب الذى تسلكه . . والحرب فى الإسلام واقع مُسَلَّم به ، ولكنها لدفع الشر واجتناب البلاء وإعلاء الحق على الباطل ، وشرْعة للدفاع عن النفس وحماية العقيدة وحرية الدعوة ، وليست شرعة للعدوان والبغى . وتهذيب الحرب هو ألا تشن بغيًا وعدوانًا ، لغير الحق ولغير الله ـ ولا تنكر المسيحية الحرب بل سَلَّمَتْ بها «لا تظنوا أنى جئت لألقى سلامًا على الأرض ، ما جئت لألقى سلامًا ، بل سيفًا . . » [إنجيل متى ، الإصحاح العاشر ـ ٣٤ : ١٠] ويقول المسيح أيضًا : «إننى جئت لألقى النار على الأرض ، وماذا أريد من ذلك إلا اشتعالها» [إنجيل لوقا ، الإصحاح الثانى عشر ـ ٤٩ : ١٢] .

ولم تلجأ الجماعة المسيحية إلى السلم إنكارًا للحرب ، ولكن لأنها لم تكن فى طاقتها ، وما كانت بقادرة عليها ، فقد كانت فئة قليلة من الفقراء لا معرفة لهم بالحرب أو الجلاد فى مجتمع يدين بالولاء لروما ولجند روما بالسّلطة ، فآثرت المسالمة وتَخَفَّت

بالدعوة حتى لا يُقْضى عليها فى مهدها، وظل المسيحيون الأوائل يتخفون فى دعوتهم قرونًا طويلة، حتى اعتنق الإمبراطور قسطنطين المسيحية فقويت شوكتهم وأنزلوا بخصومهم من ألوان البطش والقسوة ما أنزلوه بهم من قبل، ولم يشفع فيهم سماحة المسيحية ولا ما دعا إليه المسيح عليه السلام من الحلم والصفح.

. . . ومن الأقوال المبالغ فيها أن المسيحية تدعو إلى السلام والصفح والتسامح والمحبة ما لا يدعو إليه الإسلام، وذلك على زعم أن الإسلام أشهر سيفًا ولم تشهر المسيحية سيفًا، وأن الدعوة إليه تَمَّتْ بالسيف ـ والقياس خاطئ لأنه لا يوجد ما يؤكد عزوف المسيحية عن استعمال السيف دفاعًا عن الدعوة لو قدرت عليه، ولكن الأمر المؤكد أنها حين تمكنت من استخدام السيف أشهرته صارمًا عنيفًا. واقترفت باسم الصليب من القسوة والتنكيل بالأبرياء ما لم يعرفه الإسلام فى تاريخه الطويل. أما ما دعا إليه الإسلام من السلام والصفح والتسامح والإخاء فقد فاق فيه المسيحية بشوط طويل. . وإذا كان المسيح عليه السلام لم يخُض حربًا ولم يشهر سيفًا فإنه لا يستنكفها ولا يُنكر ما تنتهى إليه فى معاملة الأعداء ـ فقد جاء على لسانه: «أما أعدائى أولئك الذين لم يريدوا أن أملك عليهم، فأتوا بهم إلى هنا واذبحوهم قدامى». [إنجيل لوقا ـ ١٩: ٢٧].

. . . وإذا كانت المسيحية تدعو إلى الزهد فى الحياة زهدًا يؤول بالمخلص لها إلى اعتزال الأحياء. . فمن المفروض انطلاقًا من مبدأ الزهد هذا ألا يفكر رجل الدين المسيحى فى السلطة وفرض نظام سياسى يعمل لأجله، إنما عليه أن يحصر تفكيره فى الحياة الروحية ـ ومع ذلك نجد الكنيسة الكاثوليكية فى أوروبا ومنذ أواخر العصور الوسطى وأوائل العصر الحديث تخلط بين تلك الحياة والحياة السياسية، الأمر الذى ترتب عليه صدام شديد بين الكنيسة والدولة أو السلطة الزمنية ـ وظل هذا النزاع مستشريًا إلى أن تم الفصل بين الكنيسة والدولة مع مجىء الثورة الفرنسية وسيادة العَلْمانية فى الغرب المسيحى. . وإذا كانت حياة المسيح عليه السلام حياة محن وآلام تحملها من معاصريه اليهود، وانتهت فى اعتقاد المسيحيين بصلبه ـ وهذا التصور لصلبه وما عاش فيه من محن وآلام جعلت الكنيسة تتحمل الاضطهاد الذى عانته فى قرونها الأولى على أيدى الرومان، كما جعلتها تبث فى روح المسيحيين رفض الدنيا والمتاع بالآلام مما هيأ فى الغرب لعصر الاستشهاد فى سبيل المسيح، الذى لم ينشغل بالتفكير

لشعبه فى نظام سياسى أو اجتماعى ـ إذ كان النظامان قائمين فى بيئته (فلسطين) وفى الدولة الرومانية الحاكمة لها، ويعم فيها نظام حضارى ثابت، فلم يفكر المسيح فى فرض نظام حضارى جديد على فلسطين، وبذلك كانت حياته عليه السلام حياة روحية صافية. فلم تكن هناك ضرورة للصدام أو الحرب مع النظام الحضارى القائم فابتعد عن الحرب والخصام ـ حتى أنه أثر عنه قوله: **«إذا ضربك شخص على خدك الأيمن فأدر له خدك الأيسر»**. وهو قانون لا يتفق وحياة الناس القائمة على الأنانية والظلم والعدوان ويؤدى بالشخص إلى قبول الهوان.. بينما نجد أن الأمر فى الإسلام وبيئته التى ظهر فيها جد مختلف، فكانت الحرب ضرورة للدفاع عن الدعوة إلى الدين الجديد إذا ما عزت وسائل السلام. فالمجتمع الذى نشأ فيه محمد ﷺ كان يعانى من فراغ هائل لوجود نظام سياسى واجتماعى، وهذا ما يدل على اختلاف الظروف التى نشأت فيها المسيحية والإسلام ـ فقد كان مجتمع محمد ﷺ به فراغ هائل لنظام سياسى واجتماعى بخلاف مجتمع عيسى عليه السلام فقد كان النظام الاجتماعى والسياسى مستتبّا فيه، هذا الأمر جعل الرسول الكريم يضع شريعة للنظامين الاجتماعى والسياسى اللذين غيرا فى عصره الحياة فى الجزيرة العربية، كما غيرا بعده الحياة فى كثير من أقطار العالم فى آسيا وأفريقيا وشطر من البلاد الأوروبية، بحيث أفادت منها الحياة الإنسانية إلى اليوم فوائد عديدة.

ولما كان العرب أهل حرب ونضال يُمجدون الفروسية ويُعْلون من شأن الشجاعة ويتغنون بالبطولة والحرب ـ وكانت مما شَرَّعَ الإسلام فاستجابة للروح السائدة بين قوم بعث الإسلام أول ما بعث إليهم، فإنهم إذا كانوا أمة بعيدة عن النزعات المادية التى عرف بها اليونان والرومان، إلا أنها بعيدة كذلك عن نزعات الإنسانية. فإذا كان الإسلام قد شرع الحرب فقد كان عليه أن يرتفع بها وأن يُهذبها ويطبعها بالنزعة الإنسانية العادلة.. فالحرب واجبة إذا كانت عادلة.. ولا تكون عادلة إلا لرد البغى ورفع الظلم والحفاظ على مجتمع الخير والصلاح، وهى ضرورة أوجبها قانون الرحمة العادل وقانون الأخلاق والسلوك الإنسانى القويم، والحرب ـ كما أسلفنا ـ صورة من صور الجهاد، وليست هى كل الجهاد ـ فالجهاد فى الإسلام لا يعنى الحرب وحدها ولا يعنى مجاهدة الآخرين فى سبيل الحق فحسب.. وإنما هو أيضًا مجاهدة النفس

ومجاهدة الحياة ـ فجهاد النفس فى القدرة على التغلب عليها وقهر أهوائها إذا كانت أمَّارة بالسوء . . وجهاد الحياة فى الصبر عليها والتغلب على مصائبها وأحزانها .

. . . وإذا كانت الأديان السماوية قد نبذت الاعتداء وأنكرت العدوان، فنادت المسيحية بالمحبة بين البشر، فإنها لم تأت بتشريع يُنَظم علاقات الناس أو الجماعات ـ بينما نادى الإسلام بالرحمة والإخاء وشرع من القواعد ما ينظم تلك العلاقات . . ولما كانت الحرب ظاهرة اجتماعية أصيلة فى النفس البشرية تَقْرُب من النزعة الفطرية، فإنها لم تأت بتشريع ينظم علاقات الناس أو الجماعات . . بينما نادى الإسلام بالرحمة والإخاء وشرع من القواعد ما ينظم تلك العلاقات . . ولم ينكرها كظاهرة وإن أنكرها كغاية فى حد ذاتها . . وكانت «شريعة الحرب» فى الإسلام لقمع هذه الظاهرة وتهذيبها تفرض منها ما يقتضيها من ضروب الدفاع عن النفس والمال وحرية العقيدة. وأنكر ما عدا ذلك من أسباب وحوافز وشرع لها من القواعد والأصول ما يهذبها ويسوى من نزعتها الأصيلة للخراب والدمار، ما يمكن أن نسميه آداب الحرب أو أخلاقياتها . . ففرض الإسلام المودة وحسن الجوار على المسلمين لغيرهم، كما فرض عليهم عهد الأخوة فيما بينهم، لا يخل به ولا ينقضه غير بغى طائفة منهم على طائفة أخرى مؤمنة أو قتالها، ولا يؤذن للمسلمين بقتال الفئة الباغية ما لم تقبل الصلح، ولا يكون قتالها إلا لتفىء لأمر الله وهو الحق، فإن فاءت فالصلح العادل هو ختام ما كان من نزاع، وهو صلح يقره المسلمون وينزل على حكمه المتنازعون فلا قهر ولا عقوبة ولا انتقام، فالمسلمون أمة واحدة وإن تعددت ديارهم وأصولهم، وديارهم ملك لهم جميعًا ينتقل فيها المسلم ما طاب له الانتقال، لا تقف دونه سدود أو قيود، وأينما حَلَّ فله نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات، له حق الرعاية والأمن والكفالة، وعليه أن يقاتل فى سبيلها وإن كان عابرًا غير مقيم فلا ينصرف عنها حتى يؤدى فرض الجهاد راضيًا غير كاره، فإذا قيل إن ديار الإسلام «دار سلم» فيما فرض الإسلام على أهلها من عهد الأخوة وهو فرض كفالة ورعاية وسلام وحقوق وواجبات يتساوون فيها جميعًا، وهى جميعًا قوام ما يمكن أن نسميه «السلام الإسلامى ـ Pax Islamica»[٢١] الذى يضفى ظلال الأمن والطمأنينة على كل ديار الإسلام، ويستظل به كل من فيها من مسلمين

وغير مسلمين . . وكان أهدى سبيلاً من «السلام الرومانى ـ Pax Romana» الذى قام على حد السيف واختلفت فيه حقوق المواطنين والمستوطنين، وأقْوَم من كل ما نراه ونسمع عنه من مواثيق السلام فى عصرنا الراهن .

الحرب العادلة والحرب غير العادلة

يؤكد المصلح الإسلامى «جمال الدين الأفغانى»[٢٢] أن الجهاد هو سبيل النهوض وأن النكوص يؤدى إلى الانهيار . . فالإيمان بالله يؤدى إلى الجهاد أى إلى العمل . فإن تخلَّت الأمة عن الجهاد فإنها لا ترث الأرض بل تَرِثُها أمَّة غيرها . . ويرى أن الحروب هى أقبح ما اخترعه الإنسان فى الأرض، بينما يُمَثِّل العلْم أفضل اختراع له ـ لا سيما العلم الصحيح الذى يؤدى إلى السلام والمدنية والعمران وليس إلى الحرب و الدمار . . كما يرى أن السلام هو القاعدة فى التاريخ، بينما الحرب بمثابة الاستثناء . ومع ذلك يُفَرِّق الأفغانى بين «الحرب العادلة» و«الحرب غير العادلة» . فالحرب غير العادلة هى حرب العدوان، بينما الحرب العادلة لردع العدوان وإرجاع الخلق للحق فهى تدخل بالتالى ضمن «الجهاد» .

ويرى الأفغانى ببصيرته الثاقبة أن احتمالات الحرب بين الأديان قليلة من وجهة نظر الإسلام نظرًا لاعترافه بالديانات السماوية السابقة عليه، اليهودية والمسيحية، فى حين أن احتمالات حروب الأديان أكبر فى اليهودية والمسيحية لعدم اعترافها بالإسلام . . فالإسلام مرفوض مرتين، مرة من اليهودية، ومرة من المسيحية . . بينما هما مقبولان منه . وهذا يفسر تكاتف وتضامن اليهودية الغربية (الصهيونية) مع المسيحية الغربية فى إبداء مظاهر العداء للإسلام .

حروب المسلمين وحروب المسيحيين الغربيين

على الرغم من أن الدولة الرومانية الغربية اللاتينية لفظت آخر أنفاسها فى القرن الخامس الميلادى، فإن شيئًا آخر تكون فى أحشائها قُدِّرَ له أن يفيد إلى أقصى حد من هيبتها وتقاليدها ـ وهو النصف الناطق باللاتينية من الكنيسة الكاثوليكية . لقد عاش ذلك النصف الكاثوليكى على حين ماتت الإمبراطورية؛ لأنه كان يلجأ ويعتمد على

عقول الناس وإرادتهم، ولأنه حاز الكُتُب، وحاز جهازًا ضخمًا من المعلمين والمبشرين يربط بين أجزائه، وهى أشياء أقوى من أى قانون أو أى جيش. وبينما الإمبراطورية تتدهور على مدى القرنين الرابع والخامس الميلاديين، كانت المسيحية تنتشر فى أوروبا وتمد عليها ألويتها الشاملة ـ حتى إنها انتشرت فى أوساط غزاة الإمبراطورية البرابرة أنفسهم وفى عقر دارهم. وكان «بابا روما» يَدَّعى أنه رئيس الكنيسة المسيحية بأكملها، حتى إذا ذهبت الإمبراطورية، ولم يعد هناك أباطرة، شرع البابا لنفسه ألقابًا مما كانت لأولئك الأباطرة، فانتحل لقب «الحبر الأعظم ـ Pontifex Maximus» وهو نفس لقب كاهن القرابين الأكبر فى الدولة الرومانية إبان الوثنية، وأخذ الألقاب التى كانت الأباطرة يحملونها.

وإذا كان هناك من يرى أن الإيمان بالمسيحية يمنع الحروب ويهيئ للسلام، فإن هذا إنما يدل على انعدام القدرة على فهم التاريخ وقراءته القراءة الصحيحة.. فالدولة الرومانية التى أصبحت مسيحية فى عهد الإمبراطور قسطنطين ـ ٣٢٤م ظلت منذ ذلك الحين فى حالة حرب مستمرة مع جيرانها حتى اختفت من الوجود ـ ولم تُؤثِّر فضائل المسيحية ومثالياتها فى ميراثها القائم على العنف واستخدام القوة.. حتى إن الكنيسة الكاثوليكية عندما سيطرت على الأمور بعد انهيار الإمبراطورية لم تعمل على التخلص من هذا الميراث بل دأبت على نموه وزيادته ـ إلى درجة نشوب الحروب الوحشية بين العديد من الطوائف المسيحية نتيجة للخلافات التى تتعلق بالعقيدة فيما بينها ـ ولم تحقق حروبهم المقدسة خيرًا يذكر.. وفى المعارك الأولى بين الإسلام والمسيحية، كان المسيحيون هم المتعصبين والمسلمون هم المنتصرون.. وقد اخترعت الدعاية المسيحية أقاويل عن التعصب الإسلامى، وكانت كلها كاذبة، خصوصًا ما تناول منها القرون الأولى للإسلام. فحقيقة الأمر أن المسلمين كانوا أكثر تسامحًا من المسيحيين الذين يسمونهم «أهل الكتاب» ويكتفون منهم بدفع الجزية نظير تحمل أعباء الدفاع عنهم، ونظرًا لسعة أفقهم فقد كانوا يقابلون بالترحاب من جانب أهل البلاد ـ الأمر الذى يسر لهم فتوحاتهم على عكس المسيحيين الذين لم يضطهدوا الوثنيين فحسب بل اضطهدوا بعضهم البعض.

ويتحدث المؤرخ «هـ. ج. ويلز»[٢٣] عن «فتوحات الإسلام» فيقول: «لقد جاءت أعجب قصص الفتوح التى مرت على مسرح تاريخ الجنس البشرى، إذ تمزق الجيش

البيزنطى فى معركة اليرموك (أحد روافد نهر الأردن) فى ٦٣٤م. ولم يلبث الإمبراطور هرقل ـ وقد استنزف داء الاستسقاء قواه، كما استنفدت الحرب الفارسية موارده المالية ـ أن رأى ممتلكاته التى استردها وشيكًا فى سوريا ـ وهى «دمشق، وتَدْمُر، وأنطاكية، والقدس وغيرها» ـ تتداعى أمام المسلمين دون مقاومة تقريبًا. واعتنقت الإسلام نسبة كبيرة من السكان. ثم اتجه المسلمون شرقًا إلى بلاد الفرس الذين هُزموا عند القادسية هزيمة تامة فى ٦٣٧م أى بعد هزيمة الروم البيزنطيين بأقل من ثلاث سنوات ـ أى أنه تمت هزيمة أكبر إمبراطوريتين تحكمان العالم فى ذلك التاريخ فى أقل من ثلاث سنوات على أيدى الجيوش الإسلامية الفاتحة.

ويستطرد «ويلز» قائلاً: «وتم بعد ذلك فتح فارس بأجمعها، وتقدمت الجيوش الإسلامية قُدُمًا إلى التركستان الغربية، ثم توغلت فى الشرق حتى التقت بالصينيين، وسقطت مصر دون مقاومة تُذْكر فى يد الفاتحين ـ واندفع سيل الفتوح على ساحل إفريقية الشمالى حتى بلغ مضيق جبل طارق وتجاوزه إلى بلاد الأندلس فى سنة ٧١٠م. وبلغ الفاتحون جبال البرانس فى ٧٢٠م ـ ولم يلبث تقدم العرب حتى بلغ وسط فرنسا فى ٧٣٢م ـ لكنه أوقف بعد معركة بواتييه «بلاط الشهداء» ـ وصار للعرب بفتح مصر أسطول بحرى، وجاء أوان لاح فيه سقوط القسطنطينية وشيكًا ـ لكن المدينة الحصينة صمدت أمام هجماتهم إلى حين».

وإذا كانت المسيحية كديانة لم تُبْدع تشريعًا، فقد أبدعت المحبة ونادت بالبر والتعاطف وإعلاء الفضائل الإنسانية، وكانت أشبه بعاصفة تُقَوِّض مادية العالم الرومانى وأثَرةَ اليهود وأطماعهم، وكانت دعوة إلى تغيير الحياة الاجتماعية بأسْرها وصهر الإنسان وتحريره من جديد. إلا أن أتباعها لم يكونوا أوفياء لتعاليمها، فحين آل إليهم الأمر بعد أن تحوَّل العالم الرومانى إلى المسيحية أنزلوا بخصومهم كل ضروب العنف والاضطهاد. ويُشخَّص هذا «التحول الانقلابى» الذى حدث للمسيحية الغربية فى تعبير عبقرى ذلك الفيلسوف المعتزلى قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد الهمدانى[٢٤] (٤١٥هـ ـ ١٠٢٤م) عبارته الحكيمة الجامعة التى تقول: «إن النصرانية عندما دخلت روما لم تتنصر روما، ولكن النصرانية هى التى تَرَوَّمَتْ».

. . . ففى الوقت الذى كانت الكنيسة تدعو فيه إلى الطهارة والزهد، كان الباباوات

والقساوسة ينغمسون فى شتى ضروب الترف والمتاع، وساقوا جميع المسيحيين إلى التنكيل بمخالفيهم ـ وثنيين كانوا أو يهوداً أو مسلمين ـ وحتى من اعتنقوا مذاهب مسيحية أخرى غير الكاثوليكية ـ حتى أن الحملة الصليبية الثالثة تحولت إلى المسيحيين الأرثوذكس من أتباع الكنيسة الشرقية ـ فعاثوا فساداً ونهباً وتخريباً فى ربوع القسطنطينية وهم فى طريقهم إلى الشام ـ قبل أن يفتحها الأتراك المسلمون. وهكذا أخفقت الكنيسة فى تحقيق رسالة المسيح فى السلم والحرب على السواء ـ بالمقارنة بالإسلام فإن خلفاء الرسول الكريم وتابعيهم حملوا رسالة الإسلام فى التوحيد والتسامُح إلى ربوع العالمين.

ولم ينشأ الإسلام مثلما نشأت المسيحية فى ظل اضطهاد الدولة وجبروتها، بل إنه نشأ بعيداً عن سلطانها فلم يلق ما لقيت المسيحية من عسف الدولة وضغوطها. فلما تكونت الجماعة الإسلامية الأولى بالمدينة استطاعت أن تحمى نفسها، وأن تدافع عن وجودها وتُنْزل بكل من يَتَعرَّض لها العقاب الزاجر. . فكانت السرايا والغزوات التى كسبت فيها النصر على مشركى مكة ويهود المدينة وغيرها من قبائل العرب التى تصدت للدعوة الإسلامية، تأميناً لها وإعلاءً لشأن العقيدة، ولم تمض بضع سنوات حتى امتد سلطان الإسلام شرقًا وغربًا مُشْرقًا على الدنيا بنور اليقين.

. . . ويُشير المستشرق الإنجليزى «مونتجمرى وات[٢٥] Montgomery Watt» فى كتابه «فضل الإسلام على الحضارة الغربية» إلى أنه فى كثير من الأحيان ما تُوقع البلدان المفتوحة فاتحيها فى أسْرها ـ كما حدث مع اليونان ـ لكن العرب المسلمين لم يحدث لهم هذا، بل فرضوا لغتهم ومناحى تفكيرهم على معظم شعوب هذه البلدان، على الرغم من تفوق مستوى بعضها حضاريّا. . ويعزو «Watt» ذلك إلى الكبرياء العظيمة والثقة بالنفس التى يتمتع بها العربى المسلم. . وهذا الاعتزاز بالنفس يعود إلى الإسلام الذى يرى فيه المسلمون أرفع صور عبادة الله وأتقاها على الإطلاق. . وحين اعتنق الإسلام أناس تلقوا تعليمهم فى ظل تقاليد ثقافية سابقة، بات عليهم أن يمزجوا بين ما تعلموه وبين ما جاء به القرآن، وإذا بمساهماتهم تصب فى التيار العام للفكر الإسلامى، وتشكلت بذلك ثقافة إسلامية لا نظير لها.

لا يمكن لمؤرخ منصف أن يتجاهل «المسار اللاإنسانى» الذى ارتضته حضارة الغرب فى تدمير الحضارات الأخرى، وهى تترنم بآيات العهد القديم ـ الأمر الذى حمل المؤرخين المنصفين على اكتشاف التناقض الكبير بين انتشار الحضارة الإسلامية الداعية إلى ترسيخ مفاهيم الحرية والعدالة والإخاء والسلام. . وانتشار حضارة الغرب الذى يعتمد على القوة والاستبداد، فمن حضارة الرومان وديكتاتوريتها المتوحشة فى فرض العقائد على عقول الناس. . إلى الحروب الصليبية التى كانت تعد أكبر حركة منظمة فى التاريخ تتبنى دعوى واحدة تنشرها بقوة السيف ـ هذه الحملات التى رفعت شعار الصليب كانت بمثابة «المرجعية الكبرى» التى تستند إليها حركات التبشيرَ والاستعمار فى العصر الحديث ـ حيث بررت العدوان الأوروبى لاحتلال بلدان الشرق تحت ذريعة ما سُمِّى بـ «رسالة الرجل الأبيض» فى إصلاح أمم وشعوب العالم. على الرغم من النتائج الكارثية التى لحقت بهذا العالم من جراء الشطط المادى والأنانية السافرة التى أدت إلى إلحاق الدمار بها وبغيرها بدءا من تحلل كيان الأسرة والمجتمع إلى الصراع والتنافس فيما بين أقطابها بنشوب الحروب الإقليمية والعالمية المتواصلة واستخدام الأسلحة الفَتَّاكة التى أحدثت حجمًا من الدمار لم تعرفه البشرية من قبل. . . يأتى كل هذا فى إطار تضاؤل نظرتها الإنسانية للكون من خلال التدمير غير المسبوق الذى ألحقته بالبيئة الطبيعية والديموجرافية على كوكب الأرض لإشباع هوس زيادة الإنتاج ونهم الاستهلاك وفرض السيطرة والتبعية على غيرها من الشعوب.

. . . وإذا كان لحضارة الغرب مآثر لما قدمته للبشرية من معارف وإنجازات علمية وتكنولوچية. . فإن لهذه الحقيقة وجهًا آخر أكثر قتامة وأشد ظلامًا؛ لأن الثمن الذى دفعته البشرية كان فادحًا. . فنحن شركاء أصليون فى بناء هذه الحضارة الغربية ليس فقط من خلال التراث الحضارى الإسلامى، ولكن من خلال نصيبنا الذى دفعناه فى ظل ممارسات القهر والاحتلال والنهب المنظم. . . فتاريخ العلاقات الوحشية التى فرضتها حضارة الغرب على الشعوب المستضعفة التى دفعت الثمن من دمائها. . هذا التاريخ يتضمن العديد من المراحل التى مَثَّلت كل منها «كارثة إنسانية»، فمن مرحلة «الإبادة الجماعية» بالقارة الأمريكية واستعباد الرقيق الأسود الذى تم جلبه من القارة

الأفريقية إلى مرحلة «النهب العالمى» أو ما يسميه الغربيون على سبيل التمويه بمرحلة «الاستعمار». . ومن مرحلة «تنمية التخلف» مع بزوغ حركات الاستقلال وصولاً إلى مرحلة «العولمة والتهميش والتفكيك»، وهى المرحلة التى نشهدها اليوم من خلال إثارة عوامل التمزق الاجتماعى والطائفى والدينى وإشاعة العنف والفوضى وإثارة الفتنة وإحداث التدمير لضمان القضاء على كل ما يخالف حضارة الغرب، وتأتى فى المقدمة بطبيعة الحال ثقافة وحضارة الإسلام فى ظل ميراث الخوف والعداء. وهو ما شاهدناه فى مأساة البوسنة والهرسك، وما يحدث أمام أعيننا الآن فى أفغانستان والعراق وفلسطين ولبنان والصومال والسودان.

حروب المرتزقة

تتكشف الآن فضيحة استخدام المرتزقة فى العدوان على البلدان العربية والإسلامية مثلما حدث فى البوسنة سابقًا ويحدث حاليًا فى العراق. . وربما تنتقل إلى دول عربية وإسلامية أخرى فى المنظور القريب. حول هذه الكارثة نشرت صحيفة «شيكاغو صن تايمز ـ Chicago Sun Times» الأمريكية[٢٦] ـ مقالاً للقس «جيسى جاكسون ـ Jesse Jackson» أوضح فيه: «أن الإدارة الأمريكية تعاقدت بعقود سرية خاصة مع بعض الشركات التى تعمل فى مجال الحماية الأمنية مثل شركة «Dyn Corp» التى كانت متورطة فى فضائح حرب الصرب والبوسنة عام ١٩٩٨، وأن هذه الشركات قامت بجلب الآلاف من المرتزقة من مختلف أنحاء العالم من عصابات الجريمة والمافيا العالمية، وأن هؤلاء المرتزقة لا يخضعون للقانون الأمريكى ولا القيادة العسكرية الأمريكية للعراق، حيث إن سلطاتهم وأنشطتهم بلا حدود ولا قيود». ويشير جاكسون إلى أن: «الجيوش الخاصة قد تصبح مشكلة فى حد ذاتها، حيث أوردت صحيفة «الجارديان» البريطانية تقريراً عن مخطط غريب فى غينيا الاستوائية حول اعتقال سبعة وستين شخصًا من المرتزقة الأجانب فى محاولة انقلاب تم إحباطها ضد النظام الديكتاتورى فى ذلك البلد الغنى بالنفط». وأوضح جاكسون: «أنه من الضرورى أن يحقق الكونجرس الأمريكى فى خصخصة الحرب؛ لأنه يتعين إخضاع هذه المسألة للسيطرة قبل أن يجد الكونجرس نفسه مثل مجلس الشيوخ الرومانى فى نهاية الجمهورية الرومانية التى كانت فى مواجهة جيوش من المرتزقة خارجة عن سيطرتها».

. . . هذا التطور الخطير المتمثل فى استخدام قوات المرتزقة فى الحروب من جانب شركات عالمية معترف بها من جانب العديد من الدول الغربية . . وتتعامل معها دول مثل الولايات المتحدة وبريطانيا وغيرها . . وتستعين بها فى تنفيذ عمليات غير مشروعة خارج حدودها دون تحمل أية مسئوليات أخلاقية أو قانونية ـ إنما يمثل خطراً داهماً وتهديداً أكيداً للدول العربية والإسلامية باعتبارها ميداناً للتنافس بين القوى الدولية المتصارعة . . وتأتى شركة «بلاك ووتر ـ Black Water» فى مقدمة هذه الشركات، فهى تضم أكثر من ٢٣٠٠٠ جندى مرتزق منتشرين فى العديد من البلدان ـ بالإضافة إلى ما لديها من احتياطى كبير من المرتزقة تستدعيهم عند اللزوم ـ وقد ارتكبت عناصر من «بلاك ووتر» مذابح وحشية ضد المدنيين فى العراق ـ كما أشارت الأنباء ـ ووجهت لها الحكومة العراقية اتهاماً بهذا الشأن . . ولا نعرف هل تم توقيف هذه الشركة عن ارتكاب المزيد من الجرائم أم لا؟!! بيد أن الأمر الأكثر خطورة يكْمُن فى سعى هذه الشركات إلى اكتساب «الشرعية الدولية» لعملياتها ـ فقامت بتكوين اتحاد يضم عشرين شركة منها . تمت تسمية هذا الاتحاد ـ على سبيل التمويه والخداع ـ بـ «رابطة عمليات السلام الدولية» هدفه المعلن هو أن تحل هذه الشركات محل قوات حفظ السلام الدولية المتعددة الجنسيات التابعة للأمم المتحدة ـ بادعائها أنها الأقدر والأسرع والأقل تكلفة للتواجد فى أماكن الصراع والنزاع . . وإذا ما قُدِّرَ لهذه العصابات التى تسمى «بالجيوش الخاصة» أن تنجح فى مسعاها بالحصول على الشرعية الدولية فى ممارسة أنشطتها التخريبية ـ فسوف يكون هذا مؤشراً خطيراً على مدى الاختراق الذى يمكنها تحقيقه على الصعيد الدولى بدعم من العديد من القوى الكبرى الساعية إلى تأمين مصالحها أيّا كانت الوسيلة ومهما كان الثمن . . الأمر الذى يؤثر سلبًا على الأمن والاستقرار الدوليين . . ويفتح الباب على مصراعيه أمام العنف والإرهاب . . ومن ثم العودة بالعالم إلى عصور الفوضى وشريعة الغاب .

الصدام بين المسيحية والإسلام

لقد بدأ الصدام بين الإسلام والمسيحية فى حياة الرسول الكريم ﷺ . ففى المراحل الأولى لرسالته حين كان الجهاد الأساسى موجهًا ضد الوثنية العربية، كان موقفه من اليهود والمسيحيين وديّا ويتصف بالاحترام . . لكن الاحتكاك مع اليهود فى المدينة

نتيجة لعداوتهم للجماعة الناشئة جعلتهم بمثابة العدو المباشر فى حين ظل المسيحيون حلفاء يحتمل إدخالهم فى الدين . . ثم حدث التصادم بين المسلمين وبين القبائل المسيحية فى الجزيرة العربية ، وعلى الجبهات الشمالية مع الروم البيزنطيين ـ فانتهت العلاقات كما هو الحال بالنسبة لليهود إلى الحرب . حيث كان المسلمون الأوائل يَعْزُون الانتصارات السريعة والساحقة التى حققها العرب فى العصر البطولى للإسلام إلى العناية الإلهية ، فهى البرهان على أن دينهم الجديد هو الدين الحق ، وأن الله مؤيدهم وناصرهم .

وتختلف نوعية الحرب ضد العالم المسيحى والحروب على الجبهات الأخرى للإسلام ـ كما يقول المستشرق الأمريكى الإنجليزى الأصل «برنارد لويس ـ Bernard Lewis»[٢٧] ، فالحروب على الجبهات الأخرى كانت مجرد مراحل فى عملية تحويل الشعوب الوثنية إلى الإسلام بصورة مستمرة وحتمية ، بينما كانت الحروب ضد العالم المسيحى كفاحًا ضد نظام دينى وسياسى مُعاد ، كان يُنْكر من الأساس دور الإسلام العالمى ، وعلى الرغم من إيمان المسلمين بأن النصر النهائى مكتوب لهم حتمًا . . فإن هذا الإيمان لم يتمكن بصورة كلية من إخفاء أهمية هذا الصراع الممتد والطويل . . » .

وعلى الرغم من ارتكاز المسيحية على إعطاء ما لقيصر لقيصر وما لله لله ـ فإن الرومان[٢٨] كانوا ينظرون إلى المسيحية باعتبارها تهديدًا لوحدة الإمبريالية الرومانية . وعلى مدى أكثر من ثلاثمائة عام ظل المسيحيون يعانون من الاضطهاد والقهر على أيدى السلطات الرومانية . . ومع ذلك زاد أتباع هذه الديانة وكثرت أعدادهم . ومع إعلان الإمبراطور «قسطنطين الأول» المسيحية ديانة رسمية سنة ٣١٣م ـ ومن خلال المرسوم الذى أصدره الإمبراطور «ثيودوسيوس الأول» أصبحت المسيحية الديانة الرسمية للإمبراطورية نفسها سنة ٣٨٠م ـ لتبدأ مرحلة جديدة فى تاريخ المسيحية التى عرفت الازدهار فى منطقة الشرق الأوسط وحتى ظهور الإسلام فى سنة ٦١٠م ـ ومع بداية الفتوحات الإسلامية وانتشار الإسلام خارج الجزيرة العربية فى القرن السابع تحول اهتمام المسيحية إلى أوروبا ـ وقد أدى النفوذ المتزايد للكنيسة فى شئون السياسة الأوروبية إلى شن الحملات الصليبية على الشرق الإسلامى ـ فى عام ١٠٩٦ واستجابةً لنداءات ودعوات البابا «إربان الثانى» شَرَعَتْ جيوش مسيحية من أوروبا فى خوض

سلسلة من الحروب ضد المسلمين لاستعادة السيطرة على الأرض المقدسة وتأسيس مملكة الله فى القدس. وفى عام ١٠٩٩م استولى الصليبيون على مدينة القدس، وبعد أن وافقوا على شروط الاستسلام التى عرضها المسلمون، بَيْدَ أنهم غدروا بهم وراحوا يقتلون المسلمين الناجين فى مذبحة جماعية مروعة راح ضحيتها آلاف النساء والأطفال وجرى الدم فى شوارع المدينة المقدسة، وانتهكوا حرمات المقدسات الإسلامية، بيد أن السيطرة المسيحية على مدينة القدس لم تَدُمْ طويلاً، ففى عام ١١٨٧م تمكن القائد المسلم **«صلاح الدين الأيوبى»** من استرداد المدينة، إلا أنه على العكس مما فعله الصليبيون أصدر عفواً عامّا عن جميع المدنيين المسيحيين وتعامل معهم بقدر كبير من التسامح إلى حد أن قواته لم تمس مقدساتهم وكنائسهم بسوء.

. . . والحقيقة الهامة التى يجب إبرازها هى أن **«الحملات الصليبية»** لم تحركها إلى الشرق الدوافع الغربية لاسترداد بيت المقدس من المسلمين فقط، وإنما يسرت أحوال بلاد الشام الداخلية قدوم هذه الحملات إذ كان الشام فى نهاية القرن الخامس الهجرى (الحادى عشر الميلادى) فى قمة الاضطراب والفوضى. . الأمر الذى شَجَّع المسيحيين الغربيين على الإسراع بتلبية نداء البيزنطيين ـ الذين غدروا بهم فيما بعد واستباحتهم لعاصمتهم القسطنطينية فى حملتهم الصليبية الثالثة ـ جاعلين استرداد بيت المقدس من المسلمين هدفهم الرئيس لهذه الحروب، ولكن البلاد الإسلامية سرعان ما استيقظت من سباتها وعدم إدراكها لحقيقة هذا الخطر الجسيم. والثابت تاريخيّا أن المسئول الأول عن قيام الحركة الصليبية هو البابا «إربان الثانى» فهو الذى أنذر بقيام تلك الحروب يؤيده فى دعواه الجهاز الكنسى فى الغرب. وينسب إليه جميع المؤرخين اللاتينيين المعاصرين لهذه الحروب الدور الرئيس فى تحقيق هذه الفكرة ـ فالمعروف أن البابا «إربان الثانى» هو أول من بَشَّرَ للحرب الصليبية فى مجمع «كليرمونت» الذى انعقد فى ٢٧ نوفمبر ١٠٩٥م ـ ٣٨٨هـ، وبذلك افتتح البابا «إربان الثانى» فى هذا المؤتمر عصر التوسع الصليبى ضد العالم العربى الإسلامى.

ويُعلِّق المؤرِّخ «مكسيموس مونروند» فى كتابه «تاريخ الحروب المقدسة فى الشرق»[٢٩] على أعمال الصليبيين الوحشية عند استيلائهم على مدينة القدس، فيقول: «إن أعمالهم هذه هدمت شريعة الحكمة والوداعة فى تعاليم الإنجيل المقدس.

فلقد شابهوا الأمم الغربية الأولين (البرابرة) الذين كانوا بلا ديانة حقيقية. لقد كنا نتمنى أن نغسل بدموعنا هذا الدم الذى أغرق به الصليبيون أراضى المدينة المقدسة، التى ما سفك بها المسيح دمه إلا لخلاص العالم» ـ أما المؤرِّخ «وليم الصورى» فقد وصم الصليبيين بأنهم «من السفهاء الفاسدين والملاحدة الفاسقين» ـ فهل هناك فرق بين ما فعله الصليبيون عند دخولهم **«القدس»** وبين ما فعله «التتار المغول» عند دخولهم **«بغداد»** فيما بعد، وإن ظل لهم السبق فى الوحشية والتدمير رغم انتمائهم لديانة المسيح. بينما كان التتار المغول من الوثنيين الذين دخلوا فى الإسلام حين تفتَّحت قلوبهم لتعاليمه وهديه القويم. ويصف «الإمام السيوطى»[٣٠] فى كتابه «تاريخ الخلفاء» الأهوال التى ارتكبها التتار فى عاصمة الخلافة العباسية، قائلاً: «لقد بذل السيف فى بغداد واستمر القتال فيها نحو أربعين يومًا، فبلغ القتلى أكثر من ألف ألف نسمة (مليون نسمة)، ولم يَسْلَم إلا من اختفى فى بئر أو قناة، وقُتلَ الخليفة المستعصم رَفْسًا.. فكانت بلية لم يُصَبْ الإسلام بمثلها».. فأين أخلاق الحرب التى شرعها الإسلام لحروبه من انتهاكات حروب المسيحيين وحروب الوثنيين لكل الأخلاق والأعراف.

يقول الدكتور «شاكر مصطفى»[٣١] فى كتابه «صلاح الدين الفارس المجاهد والملك الزاهد» عند استعادة صلاح الدين لمدينة القدس منح أهلها الأمان إنقاذًا للمدينة من التدمير، رغم استحقاق الصليبيين أن يلاقوا فعل ما فعلوه بأهل القدس يوم دخلوهم إليها من المذابح ـ لكنه أعطاهم الأمان مقابل الفدية، وبقى فى المدينة فقراء لا يملكون الفدية فافتداهم صلاح الدين من ماله الخاص ولم يعتبرهم مماليك حسب الاتفاق.. ولقد خرج بطريرك القدس ومعه أموال البيَع والكنائس وكنوزها فى أحمال مُحمَّلة فلم يَعْرض له صلاح الدين بشىء رغم غضب الحاشية ـ ودفع عشرة دنانير ومضى. كما سمح للنصارى المحليين بالبقاء فى المدينة، ودعا المسلمين للسكن فيها بعد أن فرغت منهم، وغادر صلاح الدين القدس بعد أن أطلق آخر اليتامى والأرامل والشيوخ المعوزين من الفرنج دون فداء. بل ومنحهم مساعدات مالية تعينهم على السفر. لهذا فإن صلاح الدين يمثل نموذجًا من البطولة، ومزيجًا من النفس الطيبة والخلق المتين والورع الدينى والرحمة الإنسانية والشجاعة المتناهية.

وفى هذا الإطار يعترف «برنارد لويس ـ Bernard Lewis» فى كتابه «أزمة الإسلام ـ The crisis of Islam»[٣٢] رغم افتراءاته العديدة ضد الإسلام ودأبه على تقديم صورة سلبية للمسلمين لقرائه فى الغرب ـ يعترف «بأن سقوط القدس فى يد الصليبيين سنة ١٠٩٩ ميلادية كان انتصاراً للعالم المسيحى وكارثة على المسلمين، وكذلك على اليهود فى المدينة» ـ ثم يشير فى موضع آخر إلى «احتفاء أوروبا المسيحية بالقائد المسلم صلاح الدين والإعجاب به عن حق لأخلاق الفروسية التى تميز بها، ولمعاملته الكريمة لأعدائه الذين انتصر عليهم . .».

. . . لقد حَوَّلَت الحضارة الغربية «الديانة المسيحية» عن طبيعتها الصوفية المسالمة وأخرجتها عن رسالتها التى وقفت عند حدود «خلاص الروح ومملكة السماء» وطوَّعَتْها إلى نزعة «الصراع» الدنيوية التى سادت نظريات وممارسات تلك الحضارة المادية . . فالدولة الرومانية بعد أن كانت ـ فى حقبة وثنيتها ـ تُكْره النصارى على الارتداد إلى الوثنية وتُقَدِّم من يتمسك بدينه حيّا إلى الوحوش المفترسة الجائعة فيما عُرفَ بـ «عصر الشهداء». وبعد أن تَنَصَّرَت شَرَعَتْ فى إكراه الوثنيين على الدخول فى النصرانية وإلا فإن الجزاء هو الاضطهاد والتعذيب والإعدام. بل إنها مارست هذه الأساليب مع أتباع الديانات الأخرى من المسلمين واليهود . . ففى إسپانيا ـ بعد سقوط الحكم الإسلامى ـ بدأت «محاكم التفتيش» التى ذاع صيتها نظراً لبشاعتها ـ فقد ظهرت فى مدينة «قشتالة» سنة ١٤٧٨ م ـ وتم تعميمها بعد ذلك فى «أشبيلية» و«غرناطة» وسائر مدن إسپانيا وكذلك المستعمرات التى حكمها الإسپان ـ ولقد مارست هذه المحاكم أبشع صنوف العذاب على المسلمين ـ وأيضًا على اليهود ـ بعد هزيمة المسلمين أمام جيوش «إيزابيلا» و«فرديناند» اللذين لم يحترما عهودهما ومعاهداتهما مع هؤلاء المهزومين ـ فمن عدم الوفاء بالعهد من جانب الصليبيين عند استيلائهم على القدس ممارستهم للقتل والتخريب ـ كذلك أخلف الفرنجة الإسپان وعودهم بالأمان للمهزومين وبدءوا فى ممارسة حملات التعذيب والتنصير ـ فتم إجبار من ضَعُفَ من المسلمين عن تحمل العذاب على التَنَصُّر ـ وَفرَّ من إسپانيا من آثر التمسك بدينه وغرقت البلاد فى حمامات الدم، فالقتل لأدنى شبهة أمام محاكم التفتيش، فكان المبدأ العام الذى يحكم عمل هذه المحاكم هو أن المتهم مدان ولا مجال لإثبات براءته وفقًا للقاعدة التى تبنتها محاكم التفتيش عن الضمائر والنوايا «لأن يدان مائة برىء وزراً وبهتانًا، ومعاناتهم

للعذاب ألوانًا خير من أن يهرب من العقاب مذنب واحد» ـ وعن تنفيذ أحكامها ـ تقدم صكوك المغفرة لمن يشارك فى تقديم الوقود الذى يُحْرق به المحكوم عليه ـ فهو فى نظرهم يستحق المغفرة بهذا العمل لما قَدَّم من ذنوب. فأين هذا الطغيان وهذه القسوة من رحمة الإسلام وتشديده على عدم الإكراه صراحةً وبالنص القاطع الذى لا مجال أمامه لتأويل: ﴿لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ..﴾ [البقرة: ٢٥٦] والتسامح الإسلامى المطلق مع المخالفين فى الدين ﴿لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ﴾ [الكافرون: ٦].

وأين هذا الانتقام وتلك القسوة التى أخذت بها «محاكم التفتيش» من القاعدة الشرعية التى أرساها حجة الإسلام «الإمام الغزالى»[٣٣] رضي الله عنه، حيث يقول: «ينبغى الاحتراز من التكفير ما وجد الإنسان إلى ذلك سبيلاً.. فإنه لا يسارع إلى التكفير إلا الجهلة.. وأن الخطأ فى ترك ألف كافر أهون من سفك محجمة من دم مسلم..». فهل تستوى النقمة مع الرحمة؟!!

وإذا انتقلنا فى مقارنتنا بين حروب المسلمين وحروب المسيحيين الغربيين إلى العصر الحديث فسوف نجد أن الصورة أكثر قتامة ـ فإذا كانت «حروب العصور الوسطى» قريبة العهد بعصور الظلام والهمجية فما بال «حروب العصر الحديث» رغم تقدم العلوم والحضارة أكثر بشاعة بدءًا من حروب الاستعمار خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر التى اعتمدت أساليب الاحتلال العسكرى والنهب الاقتصادى إلى حروب الصراع والمنافسة بين أقطاب الغرب الاستعمارى فى الغرب والشرق على السواء ونشوب حروب عالمية وإقليمية أشاعت القتل والدمار.. إلى حروب فرض الهيمنة والاستئصال التى يفرضها الغرب الإمبريالى على العالم الإسلامى فى ظل دعاوى نهاية التاريخ وصراع الحضارات والخطر الإسلامى وغيرها من أباطيل.

وسوف نُقَدِّم مثالاً تمتد جذوره إلى إسپانيا «محاكم التفتيش» من حرب الصرب المسيحيين على مسلمى البوسنة والهرسك ـ فهى حرب «مسيحيين أوروپيين» على «مسلمين أوروپيين»[٣٤] كذلك ـ لكنها روح التعصب الذميم، لقد تعرض شعب البوسنة الأوروپى المسلم للمذابح ولعمليات الإبادة الجماعية والاستئصال من الأرض واغتصاب الحرمات، ودُمِّرَت مدنه وقراه، وسُلبَت أمواله وممتلكاته، وأحْرِقَت حقوله

وديارة. مع كل ذلك.. وبرغم الجراح الغائرة فى قلوب مسلمى البوسنة، ومع الغضب المستعر فى النفوس، والرغبات الجامحة الغائرة فى الأخذ بالثأر، رأينا مشهداً عجبًا.. فقد استطاع المقهورون بالأمس أن يردُّوا العدوان الصربى الغاشم وأن ينتزعوا الأرض من تحت أقدامه فى مواقع كثيرة.. لكنهم لم يفعلوا بعدوهم ما فعله بهم، فلم نسمع عن قتل المدنيين العزل، ولا انتهاك أعراض ولا ذبح أطفال، ولا حرق بيوت وزروع، ولا هدم كنائس. فقد التزم المسلمون بتعليمات قياداتهم، وآثروا كظم الغيظ وضبط المشاعر فى إطار دينهم الذى أيقظهم من غفوة وأحياهم من موت.. إن هذا المشهد ليس كلامًا مُرْسلاً يُقال، ولكنه موقف حقيقى أثبتته «لجنة الخبراء» التى أقامتها الأمم المتحدة «للبحث والتحقيق فى جرائم الحرب التى ارتُكبَت فى البوسنة والهرسك.. وهذه اللجنة لم تجد حادثة انتهاك واحدة تدين القوات البوسنية المسلمة.

.. إن الجنود لا يلتزمون من تلقاء أنفسهم ـ فى غمار الحروب ـ هذا الالتزام الصارم بمبادئ الأخلاق، إلا إذا كانت لهم قيادة مؤمنة من طراز خاص، وكان لهم ضمير من الدين يردعهم.. أما الشرط الأول فقد تكفلت به قيادة «على عزت بيجوفتش» الرشيدة. وأما الشرط الثانى فإن التربية الدينية الإسلامية كفيلة به.. فالتربية الدينية الإسلامية تُنبُع من أوامر وتوجيهات القرآن الكريم والهدْى النبوى القويم لرسول الإسلام العظيم. هذه هى «أخلاق الحرب» التى يعرفها المسلمون فى مواجهة حروب عنصرية عدوانية لا تلتزم بأخلاق أو دين. **إن مشهد التزام القوات البوسنية المسلمة بتعليمات دينهم وتوجيهات قيادتهم يُذكِّرنا بوصايا نبى الإسلام لقواده عند توجههم للغزو بالتزام مكارم الأخلاق والرحمة مع الأعداء، ووصايا خلفائه الراشدين إلى جيوشهم التى فتحت القلوب والعقول قبل فتوح الأمصار والبلدان، والتزم بها المسلمون فى حروبهم فى كل زمان ومكان. إنها «روح الإسلام» التى تسرى فى الدماء والعروق، وهدى نبيه الكريم الذى أرسله الله رحمة للعالمين.**

***